تِسْعُ رَسَائِلَ

فِي التَّرْبِيَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ وَابْتِكَارِهَا مَعَ الذَّكَاءِ ٱلصِّنَاعِيِّ

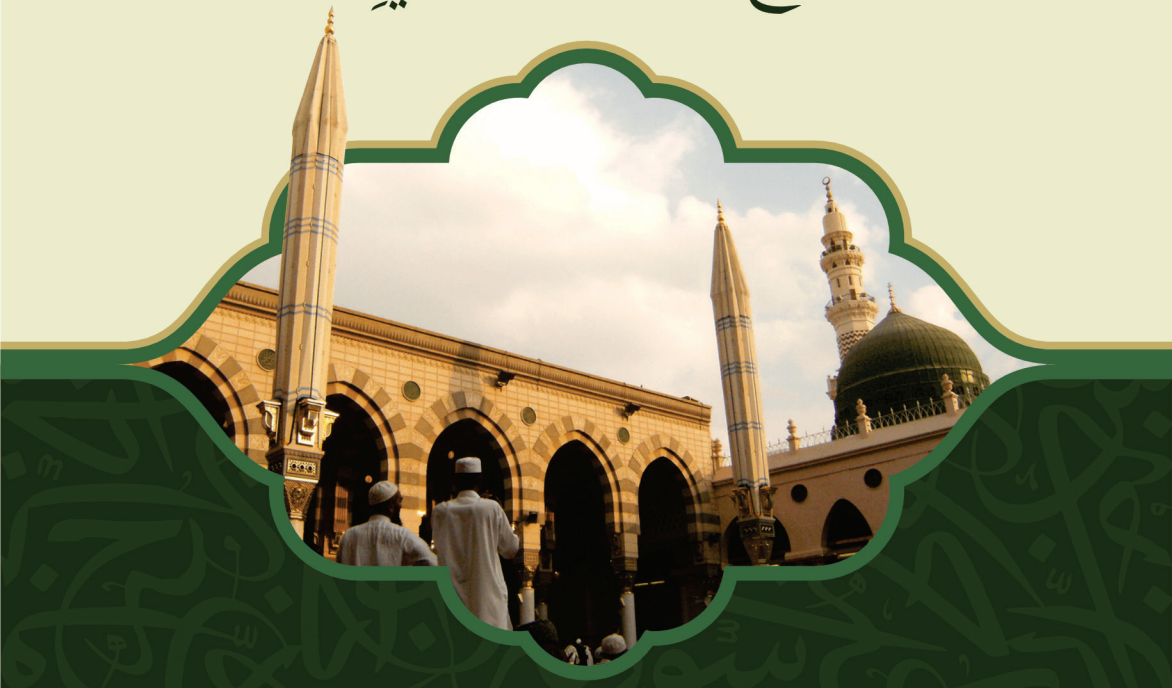

عَيْنُ الرَّفِيْق ابْنِ مُحَمَّد دَوَام ابْنِ أَشْرَف الدِّيْمَاكِي

Sanksi Pelanggaran Pasal 113 Undang-Undang Nomor 28 Tahun 2014 tentang Hak Cipta:

(1) Setiap Orang yang dengan tanpa hak melakukan pelanggaran hak ekonomi sebagaimana dimaksud dalam Pasal 9 ayat (1) huruf i untuk Penggunaan Secara Komersial dipidana dengan pidana penjara paling lama 1 (satu) tahun dan/atau pidana denda paling banyak Rp100.000.000 (seratus juta rupiah).

(2) Setiap Orang yang dengan tanpa hak dan/atau tanpa izin Pencipta atau pemegang Hak Cipta melakukan pelanggaran hak ekonomi Pencipta sebagaimana dimaksud dalam Pasal 9 ayat (1) huruf c, huruf d, huruf f, dan/atau huruf h untuk Penggunaan Secara Komersial dipidana dengan pidana penjara paling lama 3 (tiga) tahun dan/atau pidana denda paling banyak Rp500.000.000,00 (lima ratus juta rupiah).

(3) Setiap Orang yang dengan tanpa hak dan/atau tanpa izin Pencipta atau pemegang Hak Cipta melakukan pelanggaran hak ekonomi Pencipta sebagaimana dimaksud dalam Pasal 9 ayat (l) huruf a, huruf b, huruf e, dan/atau huruf g untuk Penggunaan Secara Komersial dipidana dengan pidana penjara paling lama 4 (empat) tahun dan/ atau pidana denda paling banyak Rp1.000.000.000,00 (satu miliar rupiah).

(4) Setiap Orang yang memenuhi unsur sebagaimana dimaksud pada ayat (3) yang dilakukan dalam bentuk pembajakan, dipidana dengan pidana penjara paling lama 10 (sepuluh) tahun dan/atau pidana denda paling banyak Rp4.000.000.000,00 (empat miliar rupiah).

تِسْعُ رَسَائِلَ فِى التَّرْبِيَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ وَابْتِكَارِهَا مَعَ الذَّكَاءِ ٱلصِّنَاعِيِّ

الكاتب
عَيْنُ الرَّفِيْق ابْنِ مُحَمَّد دَوَام ابْنِ أَشْرَف الدِّيْمَاكِى

Publica Indonesia Utama
2025

***
Perpustakaan Nasional RI. Katalog dalam Terbitan (KDT)

xviii + 227 Hlm; 15,5 X 23 cm
ISBN: 978-634-7386-94-6
Cetak Pertama, Desember 2025

تِسْعُ رَسَائِلَ فِي التَّرْبِيَةِ ٱلْإِسْلَامِيَّةِ وَابْتِكَارِهَا مَعَ الذَّكَاءِ ٱلصِّنَاعِيِّ
Tis'u Rasāila fi al-Tarbiyati al-Islamiyyati wa Ibtikārihā ma'a al-Dzakāi al-Ṣinā'iyyi

Penulis : ‘Ainurrafiq ibn Muhammad Dawam ibn Asyraf al-Dīmākī
Penata Halaman : Eka Tresna Setiawan
Desain Cover : Adji Azizurrachman

copyrights © 2025
Hak cipta dilindungi oleh Undang-Undang
All rights reserved

Diterbitkan oleh:
Publica Indonesia Utama, Anggota IKAPI DKI Jakarta 611/DKI/2022
18 Office Park 10th A Floor Jl. TB Simatupang No 18, Kel. Kebagusan, Kec. Pasar Minggu Kota Adm. Jakarta Selatan, Prov. DKI Jakarta
publicaindonesiautama@gmail.com

مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفِ

الْحَمْدُ للّه رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

إِنَّ الْعَصْرَ الَّذِي نَعِيشُ فِيهِ يَتَّسِمُ بِتَطَوُّرَاتٍ تِكْنُولُوجِيَّةٍ هَائِلَةٍ وَمُتَسَارِعَةٍ، خَاصَّةً فِي مَجَالِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ. لَقَدْ تَجَاوَزَتْ هَذِهِ الثَّوْرَةُ الرَّقْمِيَّةُ كَوْنَهَا مُجَرَّدَ تَرْفٍ، لِتُصْبِحَ قُوَّةً مُحَرِّكَةً تُعِيدُ تَشْكِيلَ جَمِيعِ مَنَاحِي الْحَيَاةِ الْبَشَرِيَّةِ، بِمَا فِي ذَلِكَ الْقِطَاعُ التَّعْلِيمِيُّ الَّذِي يُعَدُّ عَمُودًا فَقَرِيًّا لِبِنَاءِ الْأَجْيَالِ. وَقَدْ دَفَعَنَا هَذَا التَّحَوُّلُ الْجَذْرِيُّ إِلَى ضَرُورَةِ الْبَحْثِ وَالتَّأَمُّلِ الْعَمِيقِ فِي كَيْفِيَّةِ دَمْجِ هَذِهِ التِّقْنِيَّاتِ الْمُبْتَكَرَةِ، وَفِي مُقَدِّمَتِهَا الذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ، فِي نِظَامِ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ. وَنَجِدُ أَنَّ هَذِهِ الضَّرُورَةَ مُلِحَّةٌ لِأَنَّ التَّعْلِيمَ الْإِسْلَامِيَّ، بِأَصَالَتِهِ الْفِكْرِيَّةِ وَقِيَمِهِ الرَّاسِخَةِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْوَحْيِ الْإِلَهِيِّ، أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَى مُوَاكَبَةِ الْعَصْرِ وَالْمُعَاصَرَةِ دُونَ التَّضْحِيَةِ بِالْهُوِيَّةِ الْعَقَدِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ. إِنَّ الْقِيَمَ الْإِسْلَامِيَّةَ، مِثْلَ السَّعْيِ لِلْعِلْمِ وَالتَّفَكُّرِ وَالتَّدَبُّرِ، تَتَوَافَقُ جَوْهَرِيًّا مَعَ رُوحِ الْبَحْثِ وَالِابْتِكَارِ الَّتِي يَمْتَلِكُهَا الذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ. لِهَذَا الْغَرَضِ، جَاءَ هَذَا الْكِتَابُ كَمُحَاوَلَةٍ جَادَّةٍ وَمُتَعَمِّقَةٍ لِسَدِّ هَذِهِ الْفَجْوَةِ الْمَعْرِفِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ، وَتَقْدِيمِ خَارِطَةِ طَرِيقٍ وَاضِحَةٍ لِلْمُرَبِّينَ وَالْبَاحِثِينَ لِكَيْفِيَّةِ تَحْوِيلِ التَّحَدِّيَاتِ التِّكْنُولُوجِيَّةِ إِلَى فُرَصٍ تَرْبَوِيَّةٍ تُعَزِّزُ مِنْ جَوْدَةِ مُخْرَجَاتِ التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ وَصِلَتِهَا بِوَاقِعِ الطَّالِبِ الْمُعَاصِرِ، مَعَ ضَمَانِ أَنْ تَكُونَ التِّقْنِيَّاتُ الْمُسْتَخْدَمَةُ فِي خِدْمَةِ الْأَهْدَافِ السَّامِيَةِ لِلشَّرِيعَةِ وَالتَّرْبِيَةِ.

لَقَدْ كَانَتْ رِسَالَةُ التَّرْبِيَةِ فِي الْإِسْلَامِ مُنْذُ الْبَدْءِ رِسَالَةَ عِلْمٍ وَإِيمَانٍ، مُتَجَذِّرَةً فِي الْوَحْيِ وَمُرْتَبِطَةً بِأَوَّلِ كَلِمَةٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: «اقْرَأْ». وَإِنَّ هَذَا التَّأْسِيسَ يُؤَكِّدُ أَنَّ التَّعْلِيمَ لَيْسَ مُجَرَّدَ نَقْلِ مَعْلُومَاتٍ، بَلْ هُوَ فَرِيضَةٌ

تَبْنِي شَخْصِيَّةَ الْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ بِنَاءً مُتَوَازِنًا. وَإِنَّ مَنْهَجَنَا الْإِسْلَامِيَّ يَتَمَيَّزُ بِشُمُولِيَّتِهِ الَّتِي تَرْعَى التَّكَامُلَ بَيْنَ الْجَانِبِ الْعَقْلِيِّ (الْمَعْرِفِيِّ) وَالْجَانِبِ الرُّوحِيِّ (الْقَلْبِيِّ) وَالْجَانِبِ الْأَخْلَاقِيِّ (السُّلُوكِيِّ)، مِمَّا يُفَرِّقُهُ عَنِ الْمَنَاهِجِ الْمَادِّيَّةِ الَّتِي تُرَكِّزُ فَقَطْ عَلَى الْمُخْرَجَاتِ الْإِنْتَاجِيَّةِ الْخَامِ. وَفِي ظِلِّ التَّقَدُّمِ الْمُتَسَارِعِ لِتِقْنِيَّاتِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ، نَرَى أَنَّ الْفُرْصَةَ مُوَاتِيَةٌ لِتَحْوِيلِ التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ إِلَى نَمُوذَجٍ أَكْثَرَ تَخْصِيصًا لِكُلِّ طَالِبٍ وَأَكْثَرَ فَعَّالِيَّةً فِي تَوْصِيلِ الْقِيَمِ وَالْمَبَادِئِ الْأَخْلَاقِيَّةِ. يُمْكِنُ لِأَنْظِمَةِ التَّعَلُّمِ الذَّكِيَّةِ أَنْ تُقَدِّمَ مَوَادَّ تَعْلِيمِيَّةً تَتَوَافَقُ مَعَ سُرْعَةِ الطَّالِبِ الْخَاصَّةِ وَأُسْلُوبِهِ الْمُفَضَّلِ فِي التَّعَلُّمِ، فَلَا يَشْعُرُ الطَّالِبُ الْوَاحِدُ بِالْمَلَلِ أَوِ التَّخَلُّفِ. كَمَا أَنَّ هَذَا التَّطْوِيرَ التِّقْنِيَّ، إِذَا تَمَّ تَوْجِيهُهُ بِحِكْمَةٍ، يُعَزِّزُ قُدْرَةَ الطُّلَّابِ عَلَى التَّفْكِيرِ النَّقْدِيِّ الَّذِي يُعْتَبَرُ مِنْ أَهَمِّ أَسَالِيبِ فَهْمِ الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ، وَيُطَوِّرُ مَلَكَةَ الْإِبْدَاعِ الَّذِي يَخْدُمُ قَضَايَا الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَيُسْهِمُ فِي بِنَاءِ حَضَارَةٍ جَدِيدَةٍ. إِنَّنَا نَرَى فِي الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ أَدَاةً لِإِخْرَاجِ كُنُوزِ التُّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ وَتَقْدِيمِهَا لِلْعَالَمِ بِلُغَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَبِطُرُقٍ جَذَّابَةٍ، مِمَّا يُؤَكِّدُ أَنَّ التَّرْبِيَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ صَالِحَةٌ لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ وَقَادِرَةٌ عَلَى قِيَادَةِ الْمَسِيرَةِ الْعِلْمِيَّةِ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ.

يُمْثِّلُ الذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ أَدَاةً تَرْبَوِيَّةً قَوِيَّةً لَيْسَ مُجَرَّدَةً مِنْ الْقِيمَةِ، بَلْ هِيَ قَادِرَةٌ عَلَى إِحْدَاثِ نَقْلَةٍ نَوْعِيَّةٍ فِي مَفْهُومِ الِابْتِكَارِ التَّعْلِيمِيِّ. إِنَّ دَوْرَهُ يَتَجَاوَزُ التَّسْجِيلَ وَالتَّلْقِينَ الْآلِيَّ، لِيَصِلَ إِلَى تَحْلِيلِ الْبَيَانَاتِ الضَّخْمَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِأَدَاءِ الطُّلَّابِ وَمُسْتَوَيَاتِهِمُ الْفَرْدِيَّةِ. وَمِنْ هُنَا، يُمْكِنُ لِلذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ أَنْ يُسَاعِدَ فِي تَخْصِيصِ التَّعَلُّمِ وَتَطْوِيرِ الْمَنَاهِجِ بِشَكْلٍ مُسْتَمِرٍّ وَمُتَكَيِّفٍ، خَاصَّةً فِي تَدْرِيسِ الْمَوَادِّ الْإِسْلَامِيَّةِ مِثْلَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ (الْفِقْهِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ). فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ، يُمْكِنُ لِلْأَنْظِمَةِ الذَّكِيَّةِ تَقْدِيمُ تَدْرِيبَاتٍ مُكَثَّفَةٍ فِي الصَّرْفِ وَالنَّحْوِ لِلطَّالِبِ الَّذِي يُوَاجِهُ صُعُوبَةً فِي ذَلِكَ، مَعَ الْإِبْقَاءِ عَلَى الْمُحْتَوَيَاتِ الْقَيِّمَةِ كَمَا هِيَ لِلطَّالِبِ الْآخَرِ الَّذِي أَجَادَهَا. وَمِنْ خِلَالِ الِابْتِكَارِ التَّعْلِيمِيِّ الْمُسْتَنِدِ إِلَى التِّقْنِيَا، يُمْكِنُ اسْتِغْلَالُ هَذِهِ الْأَدَوَاتِ لِبِنَاءِ بِيئَاتِ تَعَلُّمٍ تَكَيُّفِيَّةٍ تُوَافِقُ الْفُرُوقَ الْفَرْدِيَّةَ بَيْنَ

الطُّلَّابِ، مِمَّا يُحَقِّقُ الْعَدَالَةَ فِي التَّعْلِيمِ وَيُعْطِي كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فِي فُرَصِ التَّعَلُّمِ. كَمَا أَنَّ الذَّكَاءَ الِاصْطِنَاعِيَّ يُمْكِنُ أَنْ يُقَدِّمَ تَقْيِيمًا فَوْرِيًّا وَمُفَصَّلًا لِأَدَاءِ الطُّلَّابِ وَمَهَارَاتِهِمْ الْمُخْتَلِفَةِ، لَا يَقْتَصِرُ عَلَى التَّذَكُّرِ الْمَعْرِفِيِّ فَقَطْ، بَلْ يَتَعَدَّاهُ إِلَى تَقْيِيمِ مَهَارَاتِ التَّفْكِيرِ الْعُلْيَا وَالْإِبْدَاعِ وَحَلِّ الْمُشْكِلَاتِ، وَهَذَا النَّهْجُ فِي التَّقْيِيمِ أَكْثَرُ عَدْلًا وَشُمُولًا وَيَتَّفِقُ مَعَ الْمَبَادِئِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْقَائِمَةِ عَلَى الِاحْتِرَامِ لِقُدُرَاتِ الْفَرْدِ وَكَرَامَتِهِ. إِنَّ دَمْجَ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ فِي هَذَا الْإِطَارِ لَيْسَ خِيَارًا، بَلْ هُوَ ضَرُورَةٌ لِضَمَانِ بَقَاءِ التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ مُنَافِسًا وَمُؤَثِّرًا فِي السَّاحَةِ الْعَالَمِيَّةِ.

مَعَ أَنَّ فُرَصَ الِاسْتِفَادَةِ مِنَ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ فِي التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَاسِعَةٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ التَّعَامُلِ مَعَ هَذَا التَّقَدُّمِ التِّكْنُولُوجِيِّ بِحِكْمَةٍ وَبَصِيرَةٍ نَاقِدَةٍ. فَالْتَحَدِّيَاتُ الْأَخْلَاقِيَّةُ وَالشَّرْعِيَّةُ لِاسْتِخْدَامِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ فِي هَذَا الْمَجَالِ جَسِيمَةٌ وَتَتَطَلَّبُ تَفْكِيرًا مُتَأَنِّيًا. يَنْبَغِي التَّأْكِيدُ عَلَى أَنَّ دَوْرَ الْمُعَلِّمِ الْمُسْلِمِ الرُّوحِيَّ وَالْأَخْلَاقِيَّ، وَقُدْرَتَهُ عَلَى نَقْلِ الْقِيَمِ وَالْقُدْوَةِ الْحَسَنَةِ وَغَرْسِ الْإِخْلَاصِ وَالْمُرَاقَبَةِ فِي نُفُوسِ الطُّلَّابِ، لَا يُمْكِنُ أَنْ يَحُلَّ مَحَلَّهُ أَيُّ خَوَارِزْمِيَّةٍ أَوْ أَيُّ آلَةٍ مَهْمَا كَانَتْ مُتَطَوِّرَةً. إِنَّ الْعَمَلِيَّةَ التَّرْبَوِيَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ فِي جَوْهَرِهَا هِيَ عَمَلِيَّةٌ إِجْرَائِيَّةٌ تَقُومُ عَلَى الرَّوَابِطِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْعَاطِفِيَّةِ وَالْمُتَبَادَلَةِ بَيْنَ الْمُعَلِّمِ وَالطَّالِبِ، وَهَذَا الْعُنْصُرُ الْجَوْهَرِيُّ يَجِبُ الْحِفَاظُ عَلَيْهِ بِشِدَّةٍ. بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ أَدَاةً مُعِينَةً لِلْمُعَلِّمِ فِي تَعْزِيزِ الْقِيَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مِثْلَ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ فِي التَّقْيِيمِ وَالْمُعَامَلَةِ، وَلَيْسَ بَدِيلًا عَنْهُ. كَمَا أَنَّنَا نُوَاجِهُ تَحَدِّيَاتٍ مُتَعَلِّقَةً بِحِمَايَةِ خُصُوصِيَّةِ بَيَانَاتِ الطُّلَّابِ وَتَجَنُّبِ التَّحَيُّزِ الْخَوَارِزْمِيِّ الَّذِي قَدْ يُؤَدِّي إِلَى تَكْرِيسِ فُرُوقٍ غَيْرِ عَدْلٍ بَيْنَهُمْ. وَهُنَاكَ أَيْضًا قَضِيَّةُ مَصَادِرِ الْمَعْلُومَاتِ الْمُقَدَّمَةِ مِنَ الْأَنْظِمَةِ الذَّكِيَّةِ، حَيْثُ يَجِبُ ضَمَانُ مُوَافَقَتِهَا لِلْمَعَايِيرِ الْعَقَدِيَّةِ وَالْمَنْهَجِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الصَّحِيحَةِ. لِذَا، يَتَطَلَّبُ الْأَمْرُ وَضْعَ ضَوَابِطَ أَخْلَاقِيَّةٍ وَشَرْعِيَّةٍ وَاضِحَةٍ وَصَارِمَةٍ لِاسْتِخْدَامِ هَذِهِ التِّقْنِيَّاتِ فِي التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ لِلتَّأْكِيدِ عَلَى أَنَّ الْغَايَةَ الْعُلْيَا هِيَ بِنَاءُ إِنْسَانٍ مُتَكَامِلٍ وَلَيْسَ فَقَطْ مُتَعَلِّمًا مَهَارِيًّا.

يَهْدِفُ هَذَا الْعَمَلُ الَّذِي نَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْ الْقَارِئِ الْكَرِيمِ إِلَى تَقْدِيمِ إِطَارٍ نَظَرِيٍّ وَعَمَلِيٍّ لِعَمَلِيَّةِ دَمْجِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ فِي التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِطَرِيقَةٍ تَرْعَى الْأَصَالَةَ التُّرَاثِيَّةَ وَالْمُعَاصَرَةَ التِّكْنُولُوجِيَّةَ. نَحْنُ نَسْعَى لِتَقْدِيمِ فَهْمٍ مُتَعَمِّقٍ لِكَيْفِيَّةِ تَحْوِيلِ مَبَادِئِ التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ الرَّاسِخَةِ، مِثْلَ الْإِخْلَاصِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَالتَّأَمُّلِ فِي آيَاتِ اللّه، إِلَى مُكَوِّنَاتٍ تَعْلِيمِيَّةٍ رَقْمِيَّةٍ فَعَّالَةٍ. إِنَّ الْكِتَابَ يُحَاوِلُ الْإِجَابَةَ عَلَى تِسَاؤُلَاتٍ مِحْوَرِيَّةٍ تَتَعَلَّقُ بِجَوْدَةِ التَّعْلِيمِ وَعَدَالَتِهِ، وَبِدَوْرِ الْمُعَلِّمِ الْمُسْتَقْبَلِيِّ الَّذِي يَعْمَلُ بِجَانِبِ أَدَوَاتِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ. وَهُوَ لَا يَقْتَصِرُ عَلَى التَّنْظِيرِ فَقَطْ، بَلْ يُقَدِّمُ نَمَاذِجَ وَتَطْبِيقَاتٍ مُمْكِنَةً لِاسْتِخْدَامِ تِقْنِيَّاتِ التَّعَرُّفِ عَلَى الْكَلَامِ وَتَحْلِيلِ النُّصُوصِ فِي دِرَاسَةِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ. كَمَا يَدْعُو هَذَا الْكِتَابُ إِلَى فَتْحِ بَابِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ الرَّصِينِ وَالْمُسْتَقْبَلِيِّ لِتَطْوِيرِ نَمَاذِجَ تَرْبَوِيَّةٍ إِسْلَامِيَّةٍ مُعَاصِرَةٍ تَتَمَاشَى مَعَ رُوحِ الْعَصْرِ وَتَحْفَظُ هُوِيَّتَهَا. وَفِي هَذَا السِّيَاقِ، أَتَوَجَّهُ بِجَزِيلِ الشُّكْرِ وَالِامْتِنَانِ إِلَى جَمِيعِ الْأَسَاتِذَةِ وَالْبَاحِثِينَ وَالْمُشْرِفِينَ الَّذِينَ سَاهَمُوا بِأَفْكَارِهِمْ وَتَوْجِيهَاتِهِمْ فِي إِثْرَاءِ هَذَا الْبَحْثِ وَإِخْرَاجِهِ بِهَذِهِ الصُّورَةِ. إِنَّ جُهُودَهُمْ فِي تَوْضِيحِ الْمَسَارِ وَتَصْحِيحِ الْمَفَاهِيمِ كَانَتْ لَهَا الْأَثَرُ الْعَمِيقُ فِي بِنَاءِ الْمَادَّةِ الْعِلْمِيَّةِ وَتَعْمِيقِ النَّظَرَةِ التَّحْلِيلِيَّةِ لِهَذَا الْمَوْضُوعِ الْمُرَكَّبِ.

نَأْمُلُ فِي خِتَامِ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَمَلُ الْمُتَوَاضِعُ مُسَاهَمَةً حَقِيقِيَّةً وَنَافِعَةً فِي خِدْمَةِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَأَبْنَائِهَا فِي مَجَالِ التَّعْلِيمِ، وَأَنْ يَكُونَ نُقْطَةَ ضَوْءٍ تُرْشِدُ الْمُرَبِّينَ وَالْمُخْتَصِّينَ فِي طَرِيقِ دَمْجِ التِّكْنُولُوجْيَا بِمَا يُحَقِّقُ الْغَايَاتِ التَّرْبَوِيَّةَ النَّبِيلَةَ. إِنَّ الْهَدَفَ الْأَسْمَى مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْبَحْثِ لَيْسَ فَقَطْ النَّشْرَ، بَلْ هُوَ تَحْرِيكُ الْعُقُولِ وَإِثَارَةُ النِّقَاشِ الْجَادِّ حَوْلَ مُسْتَقْبَلِ أَوْلَادِنَا التَّعْلِيمِيِّ وَالْأَخْلَاقِيِّ فِي ظِلِّ الْهَيْمَنَةِ الرَّقْمِيَّةِ. وَأَنْ يَجْعَلَ اللّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هَذَا الْجُهْدَ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَمَقْبُولًا عِنْدَهُ، وَأَنْ يَكْتُبَ لَهُ النَّفْعَ وَالْبَرَكَةَ لِلْقَارِئِينَ وَالْبَاحِثِينَ. إِنَّنَا وَاثِقُونَ بِأَنَّ مَبَادِئَ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَا تَتَعَارَضُ أَبَدًا مَعَ التَّقَدُّمِ الْعِلْمِيِّ، بَلْ هِيَ أَسَاسٌ لَهُ، وَإِنَّ الذَّكَاءَ الِاصْطِنَاعِيَّ هُوَ فُرْصَةٌ لِإِظْهَارِ قُوَّةِ وَمَتَانَةِ هَذِهِ الْمَبَادِئِ فِي مُعَالَجَةِ قَضَايَا الْعَصْرِ. نَسْأَلُ اللّه أَنْ يُوَفِّقَنَا لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى، وَأَنْ يُسَدِّدَ خُطَانَا جَمِيعًا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ

وَالْحِكْمَةِ، وَأَنْ يُعِينَنَا عَلَى الْعَمَلِ بِالْمَعْرِفَةِ لِمَا فِيهِ خَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. إِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ. وَصَلَّى اللّه عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

الْمُؤَلِّفُ

عَيْنُ الرَّفِيْق ابْنِ مُحَمَّد دَوَام ابْنِ أَشْرَف الدِّيْمَاكِى

مُقَدِّمَةُ المُحَرِّرِ

بِسْمِ اللّه الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اَلْحَمْدُ للّه رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

إِنَّ التَّرْبِيَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ مُنْذُ فَجْرِ الْإِسْلَامِ قَامَتْ عَلَى أَسَاسِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ، حَيْثُ كَانَتْ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ هِيَ «اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ»، وَهَذَا يَدُلُّ دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى أَهَمِّيَّةِ التَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ فِي الْإِسْلَامِ. وَقَدْ حَثَّ الْإِسْلَامُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَجَعَلَهُ فَرِيضَةً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ». فَالْعِلْمُ فِي الْإِسْلَامِ لَيْسَ مُجَرَّدَ وَسِيلَةٍ لِلْمَعْرِفَةِ، بَلْ هُوَ عِبَادَةٌ وَطَرِيقٌ إِلَى مَعْرِفَةِ اللّه تَعَالَى وَفَهْمِ آيَاتِهِ فِي الْكَوْنِ.

وَلَقَدْ شَهِدَ التَّارِيخُ الْإِسْلَامِيُّ عُصُورًا ذَهَبِيَّةً ازْدَهَرَتْ فِيهَا الْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ، حَيْثُ كَانَتِ الْمَسَاجِدُ وَالْمَدَارِسُ وَالْجَامِعَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ مَنَارَاتٍ لِلْعِلْمِ وَمَرَاكِزَ لِلْبَحْثِ وَالتَّطْوِيرِ. فَقَدْ أَسْهَمَ الْعُلَمَاءُ الْمُسْلِمُونَ فِي شَتَّى الْمَجَالَاتِ الْعِلْمِيَّةِ مِنَ الرِّيَاضِيَّاتِ وَالْفَلَكِ وَالطِّبِّ وَالْفَلْسَفَةِ وَالْهَنْدَسَةِ، وَكَانَتْ مُؤَلَّفَاتُهُمْ مَرَاجِعَ أَسَاسِيَّةً لِلْعَالَمِ أَجْمَعَ. هَذَا التُّرَاثُ الْعِلْمِيُّ الْغَنِيُّ يُشَكِّلُ أَسَاسًا مَتِينًا يُمْكِنُ الْبِنَاءُ عَلَيْهِ فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ.

إِنَّ الْمَنْهَجَ التَّرْبَوِيَّ الْإِسْلَامِيَّ يَتَمَيَّزُ بِشُمُولِيَّتِهِ وَتَوَازُنِهِ، حَيْثُ يَجْمَعُ بَيْنَ تَنْمِيَةِ الْجَانِبِ الْعَقْلِيِّ وَالرُّوحِيِّ وَالْأَخْلَاقِيِّ وَالْجَسَدِيِّ لِلْإِنْسَانِ. فَالتَّرْبِيَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ لَا تَقْتَصِرُ عَلَى تَلْقِينِ الْمَعْلُومَاتِ، بَلْ تَهْدِفُ إِلَى بِنَاءِ شَخْصِيَّةٍ مُتَكَامِلَةٍ تَجْمَعُ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، بَيْنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْعَمَلِ، بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَهَذَا النَّهْجُ الشَّامِلُ يَجْعَلُ التَّرْبِيَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ صَالِحَةً لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، قَادِرَةً عَلَى التَّكَيُّفِ مَعَ الْمُسْتَجَدَّاتِ وَالتَّطَوُّرَاتِ.

وَفِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ، نَشْهَدُ ثَوْرَةً تِكْنُولُوجِيَّةً غَيْرَ مَسْبُوقَةٍ تُؤَثِّرُ فِي جَمِيعِ جَوَانِبِ الْحَيَاةِ، بِمَا فِي ذَلِكَ مَجَالُ التَّعْلِيمِ وَالتَّرْبِيَةِ. فَقَدْ أَصْبَحَتِ التِّقْنِيَّاتُ الرَّقْمِيَّةُ وَالْمَعْلُومَاتِيَّةُ جُزْءًا لَا يَتَجَزَّأُ مِنَ الْعَمَلِيَّةِ التَّعْلِيمِيَّةِ، وَظَهَرَتْ أَسَالِيبُ وَطُرُقٌ جَدِيدَةٌ لِلتَّعْلِيمِ وَالتَّعَلُّمِ لَمْ تَكُنْ مُتَاحَةً مِنْ قَبْلُ. هَذِهِ التَّطَوُّرَاتُ تَفْرِضُ عَلَى الْمُرَبِّينَ وَالْبَاحِثِينَ ضَرُورَةَ إِعَادَةِ النَّظَرِ فِي أَسَالِيبِ التَّعْلِيمِ التَّقْلِيدِيَّةِ وَالْبَحْثِ عَنْ طُرُقٍ مُبْتَكَرَةٍ تُوَاكِبُ هَذَا الْعَصْرَ.

وَمِنْ أَبْرَزِ التَّطَوُّرَاتِ التِّكْنُولُوجِيَّةِ فِي الْعُقُودِ الْأَخِيرَةِ ظُهُورُ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ، الَّذِي يُمَثِّلُ نَقْلَةً نَوْعِيَّةً فِي قُدْرَةِ الْآلَاتِ عَلَى مُحَاكَاةِ الذَّكَاءِ الْبَشَرِيِّ وَأَدَاءِ مَهَامَ مُعَقَّدَةٍ كَانَتْ حِكْرًا عَلَى الْإِنْسَانِ. فَقَدْ أَصْبَحَ الذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ يُسْتَخْدَمُ فِي مَجَالَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ مِنَ الطِّبِّ وَالْهَنْدَسَةِ وَالتِّجَارَةِ وَالصِّنَاعَةِ، وَبَدَأَ يَدْخُلُ بِقُوَّةٍ فِي مَجَالِ التَّعْلِيمِ وَالتَّرْبِيَةِ. هَذَا الدُّخُولُ يَحْمِلُ فِي طَيَّاتِهِ فُرَصًا هَائِلَةً وَتَحَدِّيَاتٍ كَبِيرَةً يَجِبُ التَّعَامُلُ مَعَهَا بِحِكْمَةٍ وَبَصِيرَةٍ.

إِنَّ اسْتِخْدَامَ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ فِي التَّعْلِيمِ يَفْتَحُ آفَاقًا وَاسِعَةً لِتَطْوِيرِ الْعَمَلِيَّةِ التَّعْلِيمِيَّةِ وَتَحْسِينِ نَتَائِجِهَا. فَمِنْ خِلَالِ أَنْظِمَةِ التَّعَلُّمِ التَّكَيُّفِيِّ، يُمْكِنُ تَصْمِيمُ بَرَامِجَ تَعْلِيمِيَّةٍ تُنَاسِبُ احْتِيَاجَاتِ كُلِّ طَالِبٍ عَلَى حِدَةٍ، وَتُرَاعِي سُرْعَتَهُ الْخَاصَّةَ فِي التَّعَلُّمِ وَأُسْلُوبَهُ الْمُفَضَّلَ. كَمَا يُمْكِنُ لِلذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ أَنْ يُسَاعِدَ الْمُعَلِّمِينَ فِي تَقْيِيمِ أَدَاءِ الطُّلَّابِ بِشَكْلٍ أَكْثَرَ دِقَّةً وَشُمُولِيَّةً، وَتَقْدِيمِ التَّغْذِيَةِ الرَّاجِعَةِ الْفَوْرِيَّةِ الَّتِي تُسَاعِدُ عَلَى تَحْسِينِ التَّعَلُّمِ.

وَمَعَ ذَلِكَ، فَإِنَّ اسْتِخْدَامَ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ فِي التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ يَطْرَحُ تِسَاؤُلَاتٍ مُهِمَّةً حَوْلَ كَيْفِيَّةِ التَّوْفِيقِ بَيْنَ هَذِهِ التِّقْنِيَّاتِ الْحَدِيثَةِ وَالْقِيَمِ وَالْمَبَادِئِ الْإِسْلَامِيَّةِ. فَهَلْ يُمْكِنُ لِلذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ أَنْ يَحُلَّ مَحَلَّ الْمُعَلِّمِ فِي بَعْضِ جَوَانِبِ الْعَمَلِيَّةِ التَّعْلِيمِيَّةِ؟ وَكَيْفَ نَضْمَنُ أَنْ تَكُونَ الْمُحْتَوَيَاتُ التَّعْلِيمِيَّةُ الْمُقَدَّمَةُ عَبْرَ هَذِهِ التِّقْنِيَّاتِ مُتَوَافِقَةً مَعَ الْقِيَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ؟ وَمَا هُوَ دَوْرُ الْجَانِبِ الْأَخْلَاقِيِّ وَالرُّوحِيِّ فِي التَّعْلِيمِ فِي ظِلِّ هَيْمَنَةِ التِّكْنُولُوجْيَا؟

إِنَّ الْإِجَابَةَ عَلَى هَذِهِ التِّسَاؤُلَاتِ تَتَطَلَّبُ دِرَاسَةً مُعَمَّقَةً لِلْعَلَاقَةِ بَيْنَ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالِابْتِكَارِ التَّعْلِيمِيِّ وَالذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ. وَلَا بُدَّ مِنَ الْبَحْثِ

فِي كَيْفِيَّةِ الِاسْتِفَادَةِ مِنْ إِمْكَانَاتِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ فِي تَعْزِيزِ التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ دُونَ الْمَسَاسِ بِالْقِيَمِ وَالْمَبَادِئِ الْأَسَاسِيَّةِ الَّتِي تَقُومُ عَلَيْهَا التَّرْبِيَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ. فَالْهَدَفُ لَيْسَ رَفْضَ التِّكْنُولُوجْيَا أَوْ قَبُولَهَا بِشَكْلٍ أَعْمَى، بَلْ هُوَ اسْتِخْدَامُهَا بِحِكْمَةٍ وَتَوْجِيهُهَا لِخِدْمَةِ الْأَهْدَافِ التَّرْبَوِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

إِنَّ مَفْهُومَ الِابْتِكَارِ فِي التَّعْلِيمِ لَيْسَ غَرِيبًا عَلَى التُّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ، فَقَدْ كَانَ الْعُلَمَاءُ الْمُسْلِمُونَ رُوَّادًا فِي تَطْوِيرِ أَسَالِيبِ التَّعْلِيمِ وَالتَّعَلُّمِ. فَمِنْ تَأْسِيسِ الْمَدَارِسِ النِّظَامِيَّةِ إِلَى تَطْوِيرِ طُرُقِ التَّدْرِيسِ وَالْمُنَاظَرَةِ وَالْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي طَلِيعَةِ الْمُبْتَكِرِينَ فِي مَجَالِ التَّعْلِيمِ. وَالْيَوْمَ، نَحْنُ مَدْعُوُّونَ لِإِحْيَاءِ هَذَا التُّرَاثِ الْإِبْدَاعِيِّ وَالْبِنَاءِ عَلَيْهِ مِنْ خِلَالِ دَمْجِ التِّقْنِيَّاتِ الْحَدِيثَةِ مَعَ الْمَبَادِئِ التَّرْبَوِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الرَّاسِخَةِ.

وَمِنَ الْمُهِمِّ أَنْ نُدْرِكَ أَنَّ الِابْتِكَارَ فِي التَّعْلِيمِ لَا يَعْنِي بِالضَّرُورَةِ التَّخَلِّيَ عَنِ الْأَسَالِيبِ التَّقْلِيدِيَّةِ، بَلْ يَعْنِي إِثْرَاءَ الْعَمَلِيَّةِ التَّعْلِيمِيَّةِ بِأَدَوَاتٍ وَوَسَائِلَ جَدِيدَةٍ تُعَزِّزُ فَعَّالِيَّتَهَا. فَالْمُعَلِّمُ، عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ، سَيَبْقَى مِحْوَرَ الْعَمَلِيَّةِ التَّعْلِيمِيَّةِ، لَكِنَّ دَوْرَهُ سَيَتَطَوَّرُ لِيَشْمَلَ التَّوْجِيهَ وَالْإِرْشَادَ وَالتَّحْفِيزَ بَدَلًا مِنَ التَّلْقِينِ فَقَطْ. وَالذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَدَاةً مُسَاعِدَةً لِلْمُعَلِّمِ وَلَيْسَ بَدِيلًا عَنْهُ، خَاصَّةً فِي الْجَوَانِبِ الَّتِي تَتَطَلَّبُ الْحِكْمَةَ وَالتَّجْرِبَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ.

إِنَّ التَّحَدِّيَ الْأَكْبَرَ الَّذِي يُوَاجِهُ التَّرْبِيَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ فِي عَصْرِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ هُوَ كَيْفِيَّةُ الْحِفَاظِ عَلَى الْهُوِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْقِيَمِ الْأَخْلَاقِيَّةِ فِي ظِلِّ الِانْفِتَاحِ عَلَى التِّقْنِيَّاتِ الْحَدِيثَةِ. فَالذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ، مِثْلُ أَيِّ تِقْنِيَةٍ أُخْرَى، هُوَ أَدَاةٌ مُحَايِدَةٌ يُمْكِنُ اسْتِخْدَامُهَا لِلْخَيْرِ أَوِ الشَّرِّ، وَمَسْؤُولِيَّتُنَا هِيَ تَوْجِيهُهَا نَحْوَ الْخَيْرِ وَضَمَانُ اسْتِخْدَامِهَا بِمَا يَتَوَافَقُ مَعَ الْقِيَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ. وَهَذَا يَتَطَلَّبُ وَضْعَ ضَوَابِطَ أَخْلَاقِيَّةٍ وَشَرْعِيَّةٍ لِاسْتِخْدَامِ هَذِهِ التِّقْنِيَّاتِ فِي التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ.

كَمَا أَنَّ مِنَ التَّحَدِّيَاتِ الْمُهِمَّةِ ضَمَانَ الْعَدَالَةِ وَالْمُسَاوَاةِ فِي الْوُصُولِ إِلَى هَذِهِ التِّقْنِيَّاتِ الْحَدِيثَةِ. فَالْفَجْوَةُ الرَّقْمِيَّةُ بَيْنَ الدُّوَلِ الْغَنِيَّةِ وَالْفَقِيرَةِ، وَبَيْنَ الْمُدُنِ وَالْأَرْيَافِ، قَدْ تُؤَدِّي إِلَى تَفَاقُمِ الْفَوَارِقِ فِي جَوْدَةِ التَّعْلِيمِ. وَمِنْ

مَنْظُورٍ إِسْلَامِيٍّ، فَإِنَّ الْعَدَالَةَ فِي التَّعْلِيمِ هِيَ حَقٌّ أَسَاسِيٌّ لِكُلِّ إِنْسَانٍ، وَيَجِبُ السَّعْيُ لِتَوْفِيرِ التَّعْلِيمِ الْجَيِّدِ لِلْجَمِيعِ دُونَ تَمْيِيزٍ. لِذَا، فَإِنَّ أَيَّ مَشْرُوعٍ لِدَمْجِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ فِي التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ يَجِبُ أَنْ يَأْخُذَ فِي الْاِعْتِبَارِ هَذَا الْبُعْدَ الْأَخْلَاقِيَّ وَالِاجْتِمَاعِيَّ.

إِنَّ الذَّكَاءَ الِاصْطِنَاعِيَّ يُمْكِنُ أَنْ يُسْهِمَ فِي تَعْزِيزِ التَّعَلُّمِ الذَّاتِيِّ وَالتَّعَلُّمِ مَدَى الْحَيَاةِ، وَهُمَا مِنَ الْمَبَادِئِ الْأَسَاسِيَّةِ فِي التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ. فَالْإِسْلَامُ يَحُثُّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ مِنَ الْمَهْدِ إِلَى اللَّحْدِ، وَيُشَجِّعُ عَلَى التَّفَكُّرِ وَالتَّدَبُّرِ وَالْبَحْثِ الْمُسْتَمِرِّ عَنِ الْمَعْرِفَةِ. وَالتِّقْنِيَّاتُ الْحَدِيثَةُ تُوَفِّرُ أَدَوَاتٍ مُتَقَدِّمَةً تُسَهِّلُ الْوُصُولَ إِلَى الْمَعْلُومَاتِ وَالْمَوَارِدِ التَّعْلِيمِيَّةِ فِي أَيِّ وَقْتٍ وَمِنْ أَيِّ مَكَانٍ، مِمَّا يُعَزِّزُ ثَقَافَةَ التَّعَلُّمِ الذَّاتِيِّ وَالْمُسْتَمِرِّ.

وَمِنَ الْجَوَانِبِ الْمُهِمَّةِ أَيْضًا أَنَّ الذَّكَاءَ الِاصْطِنَاعِيَّ يُمْكِنُ أَنْ يُسَاعِدَ فِي تَطْوِيرِ أَسَالِيبِ تَقْيِيمٍ أَكْثَرَ شُمُولِيَّةً وَعَدَالَةً. فَبَدَلًا مِنَ الِاعْتِمَادِ عَلَى الِاخْتِبَارَاتِ التَّقْلِيدِيَّةِ فَقَطْ، يُمْكِنُ اسْتِخْدَامُ أَنْظِمَةٍ ذَكِيَّةٍ تُقَيِّمُ مَهَارَاتِ الطَّالِبِ الْمُخْتَلِفَةَ مِنَ التَّفْكِيرِ النَّقْدِيِّ وَالْإِبْدَاعِ وَالتَّعَاوُنِ وَحَلِّ الْمُشْكِلَاتِ. وَهَذَا يَتَوَافَقُ مَعَ الْمَنْهَجِ الْإِسْلَامِيِّ الَّذِي يُرَكِّزُ عَلَى التَّقْيِيمِ الشَّامِلِ لِلطَّالِبِ وَلَا يَقْتَصِرُ عَلَى الْجَانِبِ الْمَعْرِفِيِّ فَحَسْبُ.

كَمَا أَنَّ الذَّكَاءَ الِاصْطِنَاعِيَّ يُمْكِنُ أَنْ يُسْهِمَ فِي تَخْصِيصِ التَّعْلِيمِ وَجَعْلِهِ أَكْثَرَ مُلَاءَمَةً لِاحْتِيَاجَاتِ كُلِّ طَالِبٍ. فَكُلُّ طَالِبٍ لَهُ قُدُرَاتٌ وَاهْتِمَامَاتٌ وَأَسَالِيبُ تَعَلُّمٍ مُخْتَلِفَةٌ، وَالذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ يُمْكِنُ أَنْ يُسَاعِدَ فِي تَصْمِيمِ بَرَامِجَ تَعْلِيمِيَّةٍ مُخَصَّصَةٍ تُرَاعِي هَذِهِ الْفُرُوقَ الْفَرْدِيَّةَ. وَهَذَا يَتَوَافَقُ مَعَ الْمَبْدَأِ الْإِسْلَامِيِّ الَّذِي يَحْتَرِمُ التَّنَوُّعَ وَالِاخْتِلَافَ بَيْنَ النَّاسِ وَيَدْعُو إِلَى مُرَاعَاةِ الْفُرُوقِ الْفَرْدِيَّةِ فِي التَّعْلِيمِ وَالتَّرْبِيَةِ.

إِنَّ دَمْجَ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ فِي التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ يَتَطَلَّبُ أَيْضًا إِعْدَادَ الْمُعَلِّمِينَ وَالْمُرَبِّينَ وَتَزْوِيدَهُمْ بِالْمَهَارَاتِ اللَّازِمَةِ لِلتَّعَامُلِ مَعَ هَذِهِ التِّقْنِيَّاتِ. فَالْمُعَلِّمُ فِي عَصْرِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ بِحَاجَةٍ إِلَى تَطْوِيرِ كَفَاءَاتِهِ الرَّقْمِيَّةِ وَفَهْمِ كَيْفِيَّةِ اسْتِخْدَامِ هَذِهِ الْأَدَوَاتِ بِفَعَّالِيَّةٍ فِي الْعَمَلِيَّةِ التَّعْلِيمِيَّةِ. كَمَا يَحْتَاجُ إِلَى

تَطْوِيرِ مَهَارَاتِهِ فِي التَّوْجِيهِ وَالْإِرْشَادِ وَالتَّحْفِيزِ، حَيْثُ أَنَّ دَوْرَهُ سَيَنْتَقِلُ مِنَ النَّاقِلِ لِلْمَعْلُومَاتِ إِلَى الْمُيَسِّرِ لِلتَّعَلُّمِ وَالْمُرْشِدِ لِلطُّلَّابِ.

وَمِنَ الضَّرُورِيِّ أَيْضًا إِشْرَاكُ جَمِيعِ أَصْحَابِ الْمَصْلَحَةِ فِي عَمَلِيَّةِ دَمْجِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ فِي التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ، مِنَ الطُّلَّابِ وَالْمُعَلِّمِينَ وَأَوْلِيَاءِ الْأُمُورِ وَالْإِدَارِيِّينَ وَالْبَاحِثِينَ وَصُنَّاعِ الْقَرَارِ. فَالنَّجَاحُ فِي هَذَا الْمَجَالِ يَتَطَلَّبُ جُهُودًا مُشْتَرَكَةً وَتَعَاوُنًا بَيْنَ جَمِيعِ الْأَطْرَافِ الْمَعْنِيَّةِ. كَمَا يَتَطَلَّبُ حِوَارًا مَفْتُوحًا حَوْلَ الْفُرَصِ وَالتَّحَدِّيَاتِ وَالْمَخَاطِرِ الْمُحْتَمَلَةِ، وَكَيْفِيَّةِ التَّعَامُلِ مَعَهَا بِمَا يُحَقِّقُ الْمَصْلَحَةَ الْعَامَّةَ وَيُحَافِظُ عَلَى الْقِيَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

إِنَّ هَذَا الْفَصْلَ يَسْعَى إِلَى تَقْدِيمِ رُؤْيَةٍ مُتَوَازِنَةٍ وَمُتَكَامِلَةٍ حَوْلَ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالِابْتِكَارِ التَّعْلِيمِيِّ وَالذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ. وَنَهْدِفُ مِنْ خِلَالِهِ إِلَى إِثَارَةِ النِّقَاشِ وَالتَّفْكِيرِ حَوْلَ كَيْفِيَّةِ الِاسْتِفَادَةِ مِنَ التِّقْنِيَّاتِ الْحَدِيثَةِ فِي تَطْوِيرِ التَّعْلِيمِ الْإِسْلَامِيِّ مَعَ الْحِفَاظِ عَلَى الْأَصَالَةِ وَالْهُوِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ. كَمَا نَسْعَى إِلَى تَقْدِيمِ إِطَارٍ نَظَرِيٍّ وَعَمَلِيٍّ يُمْكِنُ أَنْ يَسْتَرْشِدَ بِهِ الْبَاحِثُونَ وَالْمُرَبُّونَ فِي هَذَا الْمَجَالِ الْحَيَوِيِّ وَالْمُهِمِّ.

وَنَأْمُلُ أَنْ يُسْهِمَ هَذَا الْفَصْلُ فِي فَتْحِ آفَاقٍ جَدِيدَةٍ لِلْبَحْثِ وَالدِّرَاسَةِ فِي مَجَالِ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالِابْتِكَارِ التَّعْلِيمِيِّ، وَأَنْ يَكُونَ نُقْطَةَ انْطِلَاقٍ لِمَزِيدٍ مِنَ الدِّرَاسَاتِ وَالْبُحُوثِ الَّتِي تُعَمِّقُ فَهْمَنَا لِهَذِهِ الْقَضَايَا الْمُعَاصِرَةِ. فَنَحْنُ بِحَاجَةٍ إِلَى مَزِيدٍ مِنَ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ الرَّصِينِ الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَ الْأَصَالَةِ وَالْمُعَاصَرَةِ، وَبَيْنَ التُّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ الْغَنِيِّ وَالتِّقْنِيَّاتِ الْحَدِيثَةِ، لِبِنَاءِ نَمُوذَجٍ تَرْبَوِيٍّ إِسْلَامِيٍّ مُعَاصِرٍ يُوَاكِبُ تَحَدِّيَاتِ الْعَصْرِ وَيُحَقِّقُ الْأَهْدَافَ السَّامِيَةَ لِلتَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

إِنَّ الْمُسْتَقْبَلَ يَحْمِلُ فِي طَيَّاتِهِ فُرَصًا كَبِيرَةً وَتَحَدِّيَاتٍ جَسِيمَةً، وَمَسْؤُولِيَّتُنَا كَمُسْلِمِينَ أَنْ نَكُونَ فِي طَلِيعَةِ الْأُمَمِ فِي مَجَالِ التَّعْلِيمِ وَالِابْتِكَارِ، كَمَا كَانَ أَسْلَافُنَا فِي الْعُصُورِ الذَّهَبِيَّةِ لِلْحَضَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ. وَالذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ لَيْسَ تَهْدِيدًا لِلتَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، بَلْ هُوَ فُرْصَةٌ لِتَطْوِيرِهَا وَتَعْزِيزِهَا إِذَا أَحْسَنَّا اسْتِخْدَامَهُ وَتَوْجِيهَهُ. وَنَحْنُ وَاثِقُونَ بِأَنَّ التَّرْبِيَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ، بِمَبَادِئِهَا

الرَّاسِخَةِ وَقِيَمِهَا السَّامِيَةِ، قَادِرَةٌ عَلَى التَّكَيُّفِ مَعَ الْمُسْتَجَدَّاتِ وَالتَّطَوُّرَاتِ وَالِاسْتِفَادَةِ مِنْهَا فِي بِنَاءِ جِيلٍ مُسْلِمٍ مُتَعَلِّمٍ وَمُبْدِعٍ وَمُتَمَسِّكٍ بِدِينِهِ وَهُوِيَّتِهِ.

وَاللّه نَسْأَلُ أَنْ يُوَفِّقَنَا لِمَا فِيهِ خَيْرُ أُمَّتِنَا الْإِسْلَامِيَّةِ، وَأَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلَ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ الْبَاحِثِينَ وَالْمُرَبِّينَ وَالطُّلَّابَ. إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ، وَهُوَ الْهَادِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ.

وَصَلَّى اللّه عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

الْمُحَرِّرُ

حَسْنَى سَعِيْدَة بِنْتِ عُبَيْدِ اللّه ابْنِ مُحْتَرَم الجِيْبَارِى

المحتويات

مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفِ ..... هـ

مُقَدِّمَةُ المُحَرِّرِ ..... ي

المحتويات ..... ع

اِسْتِكْشَافُ الْقِيَمِ الْأَخْلَاقِيَّةِ تِجَاهَ الرَّسُولِ صَلَّى اللّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١

أ. الْمُقَدِّمَةُ ١

ب. مَنْهَجِيَّةُ الْبَحْثِ ٢

ج. النَّتَائِجُ وَالْمُنَاقَشَةُ ٣

د. الْخَاتِمَةُ ٢٢

دَوْرُ حَدَثِ مُسَابَقَةِ الْمُعَلِّمِ الْمُتَمَيِّزِ فِي تَعْزِيزِ دَافِعِيَّةِ الْمُعَلِّمِ ٢٥

أ. الْمُقَدِّمَةُ ٢٥

ب. الْمُرَاجَعَةُ النَّظَرِيَّةُ ٢٨

ج. مَنْهَجِيَّةُ الْبَحْثِ ٣١

د. اَلنَّتَائِجُ وَالْمُنَاقَشَةُ ٣٥

هـ. الْخُاتِمَةُ ٤٠

تَمْكِينُ الشَّخْصِيَّةِ مِنْ خِلَالِ الْأَنْشِطَةِ اللَّا صَفِّيَّةِ ٤١

أ. الْمُقَدِّمَةُ ٤١

ب. مَنْهَجِيَّةُ الْبَحْثِ ٤٣

ج. النَّتَائِجُ وَالْمُنَاقَشَةُ ٤٤

د. الْخَاتِمَةُ ٦٠

دَوْرُرَئِيسِ الْمَدْرَسَةِ الْمُبْتَكِرِفِي تَرْقِيَةِ جَوْدَةِ تَدْرِيسِ الْمُعَلِّمِينَ ٦١

أ. الْمُقَدِّمَةُ ٦١

ب. مَنْهَجِيَّةُ الْبَحْثِ ٦٢

ج. النَّتَائِجُ وَالْمُنَاقَشَةُ ٦٣

د. اَلْخَاتِمَةُ ٨٠

تَحْلِيلُ بَرْنَامَجِ الْيَقَظَةِ الْقَائِمِ عَلَى قِيَمِ الْمَعْهَدِ الدِّينِيّ فِي تَقْلِيلِ أَعْرَاضِ الْاِكْتِئَابِ لَدَى الْمُرَاهِقِينَ ٨٣

أ. اَلْمُقَدِّمَةُ ٨٣

ب. مَنْهَجِيَّةُ الْبَحْثِ ٨٤

ج. اَلنَّتَائِجُ وَالْمُنَاقَشَةُ ٨٥

د. الْخَاتِمَةُ ٩١

دَوْرُالذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيّ فِي تَقْلِيلِ السُّلوكِيَّاتِ الْفَسَادِيَّةِ مِنْ مَنْظُورِ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ ٩٣

أ. اَلْمُقَدِّمَةُ ٩٣

ب. مَنْهَجِيَّةُ الْبَحْثِ ٩٥

ج. اَلنَّتَائِجُ وَالْمُنَاقَشَةُ ٩٦

د. اَلْخُاتِمَةُ ١١٨

تَطْبِيقُ الذَّكَاءِ الاصْطِنَاعِيّ فِي التَّرْبِيَةِ الأَخْلاقِيَّةِ لِلطُّلاَّبِ ١٢١

أ. الْمُقَدِّمَةُ ١٢١

ب. مَنْهَجِيَّةُ البَحْثِ ١٢٤

ج. النَّتَائِجُ وَالْمُنَاقَشَةُ ١٢٦

د. الخَاتِمَةُ ١٤٨

تَكْمِيلُ التِّكْنُولُوجِيَا الرَّقْمِيَّةِ وَالذَّكَاءِ الاصْطِنَاعِيِّ لِتَحْسِينِ تَجْرِبَةِ تَعَلُّمِ الطُّلَّابِ ١٥١

أ. مُقَدِّمَةٌ ١٥١

ب. مَنْهَجِيَّةُ الْبَحْثِ ١٥٧

ج. النَّتَائِجُ وَالْمُنَاقَشَةُ ١٥٨

د. الخُاتمةُ ١٦٨

تَقْيِيمُ النَّمُوذَجِ النَّقْدِيِّ لِلتَّكَامُلِ وَالارْتِبَاطِ وَالتَّطْبِيقِ فِي مَنْهَجِ قَادِرْ فِي تَعْلِيمِ الرِّيَاضِيَّاتِ بِمُنْطَلَقِ الْقِيَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ ١٦٩

أ. الْمُقَدِّمَةُ ١٦٩

ب. مَنْهَجِيَّةُ الْبَحْثِ ١٧٠

ج. النَّتَائِجُ وَالْمُنَاقَشَةُ ١٧١

د. الْخُلَاصَةُ ١٩٣

خَاتِمَةُ الْكِتَابِ ١٩٥

الْمَصَادِرُ العَرَبِيَّةُ ٢٠٥

اِسْتِكْشَافُ الْقِيَمِ الْأَخْلَاقِيَّةِ تِجَاهَ الرَّسُولِ صَلَّى اللّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أ. الْمُقَدِّمَةُ

تَحْتَلُّ التَّرْبِيَةُ الْأَخْلَاقِيَّةُ مَكَانَةً مُهِمَّةً جِدًّا فِي تَشْكِيلِ شَخْصِيَّةِ الْفَرْدِ، خَاصَّةً فِي سِيَاقِ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ. فَالْأَخْلَاقُ، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ «خُلُق»، تُشِيرُ إِلَى السُّلُوكِ وَالْمَوَاقِفِ وَالآدَابِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ يَتَحَلَّى بِهَا كُلُّ مُسْلِمٍ. وَقَدْ قَالَ اللّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (سورة القلم: ٤). وَيُبَيِّنُ هَذَا مَدَى أَهَمِّيَّةِ الْأَخْلَاقِ فِي الْحَيَاةِ الْيَوْمِيَّةِ وَكَانْعِكَاسٍ لِشَخْصِيَّةِ الْمُسْلِمِ. وَلِذَلِكَ، يَجِبُ أَنْ تَكُونَ التَّرْبِيَةُ الْأَخْلَاقِيَّةُ أَوْلَوِيَّةً فِي الْمَنَاهِجِ التَّرْبَوِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

فِي إِنْدُونِيسِيَا، تَلْعَبُ الْمَدَارِسُ الْإِسْلَامِيَّةُ مِثْلَ «الْمَدَارِسِ الدِّينِيَّةِ» دَوْرًا إِسْتِرَاتِيجِيًّا فِي غَرْسِ قِيَمِ الْأَخْلَاقِ فِي الْأَجْيَالِ الشَّابَّةِ. وَمَدْرَسَةُ مَنْبَعِ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةُ فِي دِمَاك – جَاوَا الْوُسْطَى – هِيَ إِحْدَى الْمُؤَسَّسَاتِ الَّتِي تَلْتَزِمُ بِتَعْلِيمِ الْأَخْلَاقِ لِطُلَّابِهَا وَطَالِبَاتِهَا. وَفِي هَذَا السِّيَاقِ، يَكُونُ مِنَ الْمُهِمِّ التَّعَمُّقُ فِي كَيْفِيَّةِ تَعْلِيمِ قِيَمِ الْأَخْلَاقِ النَّبَوِيَّةِ وَدَمْجِهَا فِي الْمَدْرَسَةِ. فَإِنَّ التَّرْبِيَةَ الْأَخْلَاقِيَّةَ لَا تَقْتَصِرُ عَلَى التَّعْلِيمِ النَّظَرِيِّ، بَلْ تَعْمَلُ عَلَى تَشْكِيلِ شَخْصِيَّةٍ صَالِحَةٍ وَفْقًا لِلتَّعَالِيمِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَمَعَ ذَلِكَ، فَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ وُجُودِ الْعَدِيدِ مِنَ الْمُؤَسَّسَاتِ التَّرْبَوِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي تُعَلِّمُ الْأَخْلَاقَ، فَإِنَّ تَطْبِيقَهَا يُوَاجِهُ تَحَدِّيَاتٍ. فَمِنْ بَيْنِ هَذِهِ التَّحَدِّيَاتِ تَأْثِيرُ الْبِيئَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ، وَنَقْصُ الْمَوَارِدِ التَّرْبَوِيَّةِ الْمُلَائِمَةِ، وَضَعْفُ فَعَّالِيَّةِ أُسْلُوبِ التَّعْلِيمِ. وَلِذَلِكَ، يَهْدِفُ هَذَا الْبَحْثُ إِلَى تَحْلِيلِ تَنْفِيذِ التَّرْبِيَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ النَّبَوِيَّةِ فِي مَدْرَسَةِ مَنْبَعِ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ، وَالتَّحَدِّيَاتِ الَّتِي تُوَاجَهُ فِي هَذِهِ الْعَمَلِيَّةِ.

وَيَهْدِفُ الْبَحْثُ إِلَى تَحْلِيلِ تَنْفِيذِ التَّرْبِيَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ النَّبَوِيَّةِ فِي مَدْرَسَةِ مَنْبَعِ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ بِدِمَاك، وَتَحْدِيدِ الْقِيَمِ الْأَخْلَاقِيَّةِ الَّتِي تُعَلَّمُ لِلطُّلَّابِ، وَمَعْرِفَةِ التَّحَدِّيَاتِ الَّتِي تُوَاجِهُ فِي عَمَلِيَّةِ التَّرْبِيَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ وَالْحُلُولِ الْمُمْكِنَةِ. وَتَتَضَمَّنُ مَشَاكِلُ الْبَحْثِ كَيْفِيَّةَ تَنْفِيذِ التَّرْبِيَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ، وَالْقِيَمِ الْمُعَلَّمَةِ، وَالتَّحَدِّيَاتِ وَحُلُولِهَا. وَيُرْجَى أَنْ يُقَدِّمَ هَذَا الْبَحْثُ فَوَائِدَ لِلْمُؤَسَّسَاتِ التَّرْبَوِيَّةِ كَتَقْيِيمٍ وَمَرْجِعٍ لِتَحْسِينِ جَوْدَةِ التَّرْبِيَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ، وَلِلطُّلَّابِ فِي تَطْبِيقِ الْقِيَمِ فِي حَيَاتِهِمْ الْيَوْمِيَّةِ، وَلِلْبَاحِثِينَ الْقَادِمِينَ كَمَرْجِعٍ لِبُحُوثٍ أُخْرَى فِي سِيَاقِ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَفِي دِرَاسَةِ التَّرْبِيَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ، وُجِدَتْ بَعْضُ الْأَبْحَاثِ الَّتِي تُقَدِّمُ مَنْظُورًا قَيِّمًا حَوْلَ تَنْفِيذِ الْقِيَمِ الْأَخْلَاقِيَّةِ فِي سِيَاقِ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ. فَبَحْثُ سِتِي نُورْجَانَةَ الْمُعَنْوَنُ «تَأْثِيرُ التَّرْبِيَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ عَلَى سُلُوكِ الطُّلَّابِ فِي الْمَدَارِ.

ب. مَنْهَجِيَّةُ الْبَحْثِ

أُجْرِيَ هَذَا الْبَحْثُ فِي مَدْرَسَةِ مَنْبَعِ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ بِدِمَاك – جَاوَا الْوُسْطَى – وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ بِسُمْعَتِهَا فِي تَعْلِيمِ التَّرْبِيَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ، خَاصَّةً الْقِيَمَ الْمُرْتَبِطَةَ بِأَخْلَاقِ رَسُولِ اللّه ﷺ. وَتَكَوَّنَتْ مَوَادُّ الْبَحْثِ مِنَ الْمُعَلِّمِينَ وَالطُّلَّابِ فِي تِلْكَ الْمَدْرَسَةِ، مَعَ عَيِّنَةٍ مُخْتَارَةٍ بِطَرِيقَةِ الْقَصْدِ بِحَسَبِ خِبْرَتِهِمْ فِي تَدْرِيسِ الْأَخْلَاقِ وَنَشَاطِهِمْ فِي أَنْشِطَةِ الْمَدْرَسَةِ.

اِسْتُخْدِمَتْ طَرِيقَةُ جَمْعِ الْبَيَانَاتِ بِالْمَقَارَبَةِ الْكَيْفِيَّةِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ الْمُقَابَلَاتِ نِصْفِ الْمُنَظَّمَةِ مَعَ الْمُعَلِّمِينَ وَالطُّلَّابِ، وَالْمُرَاقَبَةِ الْمُبَاشِرَةِ لِأَنْشِطَةِ التَّعَلُّمِ وَالتَّدْرِيسِ، وَتَحْلِيلِ الْوَثَائِقِ مِثْلَ الْمُنَاهِجِ وَالْكُتُبِ الدِّرَاسِيَّةِ.

وَقَدْ حُلِّلَتِ الْبَيَانَاتُ الْمُسْتَخْلَصَةُ مِنَ الْمُقَابَلَاتِ وَالْمُرَاقَبَاتِ وَالتَّوْثِيقِ بِاسْتِخْدَامِ مَقَارَبَةِ التَّحْلِيلِ الْمَوْضُوعِيِّ. وَشَمِلَتْ عَمَلِيَّةُ التَّحْلِيلِ تَفْرِيغَ نَتَائِجِ الْمُقَابَلَاتِ، وَتَرْمِيزَ الْبَيَانَاتِ لِتَحْدِيدِ الْمَوَاضِيعِ الرَّئِيسِيَّةِ، وَإِعْدَادَ الْمَوَاضِيعِ

لِتَصْوِيرِ تَنْفِيذِ التَّرْبِيَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَتَفْسِيرَ الْبَيَانَاتِ عَلَى أَسَاسِ الْمَوَاضِيعِ الْمُعَدَّةِ وَالْمَرَاجِعِ الْمُلَائِمَةِ.

وَتَهْدِفُ هَذِهِ الْمَقَارَبَةُ إِلَى الْحُصُولِ عَلَى فَهْمٍ عَمِيقٍ حَوْلَ تَنْفِيذِ التَّرْبِيَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ فِي مَدْرَسَةِ مَنْبَعِ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ.

ج. النَّتَائِجُ وَالْمُنَاقَشَةُ

١. مَعْنَى الْأَخْلَاقِ فِي الْإِسْلَامِ

مِنْ حَيْثُ الِاشْتِقَاقِ، فَإِنَّ كَلِمَةَ «الْأَخْلَاقِ» هِيَ جَمْعُ كَلِمَةِ «خُلُقٍ»، وَمَعْنَاهَا الطَّبِيعَةُ، وَحُسْنُ السُّلُوكِ، وَالْعَادَةُ أَوِ التَّقَالِيدُ. وَقَدْ عَرَّفَ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِهِ «إِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ» الْأَخْلَاقَ بِقَوْلِهِ: «هَيْئَةٌ فِي النَّفْسِ رَاسِخَةٌ عَنْهَا تَصْدُرُ الْأَفْعَالُ بِسُهُولَةٍ وَيُسْرٍ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى فِكْرٍ وَرَوِيَّةٍ».

وَقَدْ عَرَّفَ ابْنُ مِسْكَاوَيْهِ فِي كِتَابِهِ «تَهْذِيبُ الْأَخْلَاقِ» الْأَخْلَاقَ بِقَوْلِهِ: «حَالٌ لِلنَّفْسِ دَاعِيَةٌ لَهَا إِلَى أَفْعَالِهَا مِنْ غَيْرِ فِكْرٍ وَلَا رَوِيَّةٍ».

٢. الْمُقَارَنَةُ بَيْنَ الْأَخْلَاقِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْأَخْلَاقِ الْفَلْسَفِيَّةِ (الإتيقا)

قَبْلَ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ الْأَخْلَاقِ وَالْإِتِيكَا بِشَكْلٍ مُفَصَّلٍ، مِنَ الْمُهِمِّ فَهْمُ الْجُذُورِ الْمَعْرِفِيَّةِ لِكُلٍّ مِنْ هَذَيْنِ الْمَفْهُومَيْنِ. فَالْأَخْلَاقُ فِي الْإِسْلَامِ – كَمَا ذُكِرَ أَعْلَاهُ – مُشْتَقَّةٌ مِنْ كَلِمَةِ «خُلُقٍ» الَّتِي لَهَا الْجِذْرُ نَفْسُهُ مَعَ كَلِمَةِ «خَلَقَ» وَمَعْنَاهَا الإِيجَادُ وَالْخَلْقُ. وَهَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْأَخْلَاقَ مُرْتَبِطَةٌ بِالْخَلْقِ وَالْفِطْرَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ.

أَمَّا «الإِتِيكَا» فَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْكَلِمَةِ الْيُونَانِيَّةِ وَمَعْنَاهَا الْعَادَةُ أَوِ التَّقَالِيدُ أَوِ الشَّخْصِيَّةُ. وَقَدْ عَرَّفَ أَرِسْطُو فِي كِتَابِهِ «الأَخْلَاقُ النِّيقُومَاخِيَّةُ» الإِتِيكَا بِأَنَّهَا دِرَاسَةٌ فَلْسَفِيَّةٌ لِمَا هُوَ خَيْرٌ وَمَا هُوَ شَرٌّ لِلْإِنْسَانِ. وَيُبَيِّنُ اخْتِلَافُ الْجُذُورِ اللُّغَوِيَّةِ هَذَا الِاخْتِلَافَ الْجَذْرِيَّ فِي الْأُسُسِ الْمَعْرِفِيَّةِ لِكُلٍّ مِنَ الْمَفْهُومَيْنِ.

فَالْأَخْلَاقُ فِي الْإِسْلَامِ لَهَا مَصَادِرُ وَاضِحَةٌ وَثَابِتَةٌ، وَهِيَ مَرْجِعٌ أَسَاسِيٌّ لِلْمُسْلِمِينَ فِي حَيَاتِهِمْ الْيَوْمِيَّةِ. أَوَّلًا: الْوَحْيُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَمَصْدَرٍ رَئِيسِيٍّ، وَهُوَ يُقَدِّمُ دَلِيلًا شَامِلًا لِلْقِيَمِ الْأَخْلَاقِيَّةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ التَّمَسُّكُ بِهَا. ثَانِيًا: السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ، وَهِيَ تَشْمَلُ الْأَحَادِيثَ وَالْأَمْثِلَةَ الْعَمَلِيَّةَ مِنْ رَسُولِ اللّه ﷺ، وَتُعْتَبَرُ مُفَسِّرَةً وَمُكَمِّلَةً لِلتَّعَالِيمِ الْوَارِدَةِ فِي الْقُرْآنِ، وَتُقَدِّمُ أَمْثِلَةً وَاقِعِيَّةً لِكَيْفِيَّةِ تَطْبِيقِ الْقِيَمِ الْأَخْلَاقِيَّةِ فِي الْحَيَاةِ. ثَالِثًا: إِجْمَاعُ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ اتِّفَاقُ الْعُلَمَاءِ فِي مَسَائِلِ الْأَخْلَاقِ، وَيُسَاعِدُ فِي حَلِّ الْقَضَايَا الَّتِي لَا تُذْكَرُ صَرَاحَةً فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، مَعَ الِاعْتِمَادِ عَلَى أُسُسِ الْإِسْلَامِ. وَكَمَا بَيَّنَ الْغَزَالِيُّ، فَإِنَّ عِلْمَ الْأَخْلَاقِ يَنْبَعُ مِنْ كِتَابِ اللّه وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَآثَارِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

أَمَّا «الإِتِيكَا»، فَهِيَ نَتَاجُ التَّفْكِيرِ الْفَلْسَفِيِّ، وَلَهَا مَصَادِرُ مُتَنَوِّعَةٌ تُشَكِّلُ أُسُسَ الْمَبَادِئِ الْأَخْلَاقِيَّةِ وَسُلُوكِ الْإِنْسَانِ.

أَوَّلًا: الْعَقْلَانِيَّةُ وَالْمَنْطِقُ. فَالْعَقْلَانِيَّةُ تُمَكِّنُ الْإِنْسَانَ مِنَ التَّفْكِيرِ النَّقْدِيِّ وَالْمَنْطِقِيِّ فِي تَحْدِيدِ مَا هُوَ صَحِيحٌ وَمَا هُوَ خَطَأٌ، وَاتِّخَاذِ قَرَارَاتٍ أَخْلَاقِيَّةٍ عَلَى أَسَاسِ التَّحْلِيلِ السَّلِيمِ.

ثَانِيًا: التَّجَارِبُ الْعَمَلِيَّةُ. فَإِنَّ تَجَارِبَ الْحَيَاةِ وَالْمُرَاقَبَةَ الْعَمَلِيَّةَ تُقَدِّمُ فَهْمًا عَمَلِيًّا لِعَوَاقِبِ أَفْعَالٍ مُعَيَّنَةٍ، وَتُسَاعِدُ الْفَرْدَ عَلَى فَهْمِ الْأَثَرِ الْأَخْلَاقِيِّ لِسُلُوكِهِ.

ثَالِثًا: الإِجْمَاعُ الِاجْتِمَاعِيُّ. فَإِنَّ الْقَوَاعِدَ وَالْقِيَمَ الَّتِي يَتَّفِقُ عَلَيْهَا الْمُجْتَمَعُ تُشَكِّلُ دَوْرًا مُهِمًّا فِي بِنَاءِ مَعَايِيرِ الْأَخْلَاقِ، لِأَنَّ الإِجْمَاعَ الِاجْتِمَاعِيَّ يُجَسِّدُ الِاتِّفَاقَ الْجَمَاعِيَّ عَلَى مَا يُعْتَبَرُ مَقْبُولًا أَوْ غَيْرَ مَقْبُولٍ فِي سِيَاقٍ مُجْتَمَعِيٍّ مُعَيَّنٍ.

أَخِيرًا: التَّقَالِيدُ وَالثَّقَافَةُ. فَإِنَّ التَّقَالِيدَ وَالثَّقَافَةَ الْمُنْتَقَلَةَ مِنْ جِيلٍ إِلَى جِيلٍ تُقَدِّمُ إِطَارًا أَخْلَاقِيًّا غَنِيًّا وَمُتَنَوِّعًا، يُجَسِّدُ الْحِكْمَةَ وَالْقِيَمَ الَّتِي ثَبَتَتْ بِالتَّجْرِبَةِ وَالزَّمَانِ.

وَبِذَلِكَ، فَإِنَّ الإِتِيكَا لَا تَنْبُعُ فَقَطْ مِنَ التَّفْكِيرِ الْفَرْدِيّ، بَلْ مِنَ التَّفَاعُلِ الْمُعَقَّدِ بَيْنَ الْعَقْلَانِيَّةِ وَالتَّجَارِبِ وَالْإِجْمَاعِ الِاجْتِمَاعِيّ وَالْمِيرَاثِ الثَّقَافِيّ.

أ) خَصَائِصُ وَالِاخْتِلَافَاتُ الْجَذْرِيَّةُ بَيْنَ الْأَخْلَاقِ وَالْإِتِيكَا

إِنَّ الْأَخْلَاقَ فِي الْإِسْلَامِ تَتَمَيَّزُ بِخَصَائِصَ فَرِيدَةٍ وَأَسَاسِيَّةٍ.

أَوَّلًا: الْأَخْلَاقُ ثَابِتَةٌ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ قِيَمَهَا الْأَسَاسِيَّةَ لَا تَتَغَيَّرُ مَعَ مُرُورِ الزَّمَانِ. فَهَذِهِ الْقِيَمُ قَدْ شَرَعَهَا اللّه وَبَيَّنَهَا بِالْوَحْيِ، فَلَهَا صِفَةُ الْخُلُودِ وَلَا تَتَأَثَّرُ بِتَغَيُّرِ الْعُصُورِ.

ثَانِيًا: الْأَخْلَاقُ شَامِلَةٌ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهَا صَالِحَةٌ لِكُلِّ سِيَاقٍ وَظَرْفٍ. فَقِيَمُ الْأَخْلَاقِ فِي الْإِسْلَامِ صُمِّمَتْ لِتُطَبَّقَ عَلَى جَمِيعِ الْبَشَرِ دُونَ تَمْيِيزٍ فِي الْخَلْفِيَّةِ الثَّقَافِيَّةِ أَوِ الْجُغْرَافِيَّةِ.

ثَالِثًا: الْأَخْلَاقُ إِلَهِيَّةٌ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهَا صَادِرَةٌ مِنَ اللّه. وَهَذَا يُعْطِي الْأَخْلَاقَ فِي الْإِسْلَامِ سُلْطَةً وَشَرْعِيَّةً عَالِيَةً، لِأَنَّهَا جَاءَتْ مِنَ الْخَالِقِ سُبْحَانَهُ.

رَابِعًا: الْأَخْلَاقُ شَامِلَةٌ وَمُتَكَامِلَةٌ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهَا نِظَامٌ كَامِلٌ وَمُتَنَاسِقٌ. فَالْأَخْلَاقُ فِي الْإِسْلَامِ تَشْمَلُ جَمِيعَ جَوَانِبِ حَيَاةِ الْإِنْسَانِ، فِي عِلَاقَتِهِ مَعَ اللّه، وَمَعَ النَّاسِ، وَمَعَ الْبِيئَةِ.

وَعَلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَإِنَّ «الإِتِيكَا» تَمِيلُ إِلَى الِاخْتِلَافِ فِي خَصَائِصِهَا.

فَالإِتِيكَا نِسْبِيَّةٌ بِالنِّسْبَةِ لِلزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْقِيَمَ الأَخْلَاقِيَّةَ فِيهَا قَدْ تَتَغَيَّرُ بِحَسَبِ تَطَوُّرِ الْعُصُورِ وَالظُّرُوفِ الْجُغْرَافِيَّةِ.

كَمَا أَنَّ الإِتِيكَا سِيَاقِيَّةٌ بِحَسَبِ الثَّقَافَةِ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْقِيَمَ الأَخْلَاقِيَّةَ فِيهَا تَخْتَلِفُ بِحَسَبِ الثَّقَافَاتِ وَتَقَالِيدِ الْمُجْتَمَعَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ.

وَهِيَ أَيْضًا إِنْسَانِيَّةُ الْمَرْكَزِ (أَنْثْرُوبُوسَنْتْرِيَّةٌ)، وَمَعْنَاهُ أَنَّهَا تَدُورُ حَوْلَ الْإِنْسَانِ وَتَجَارِبِهِ. فَالْقِيَمُ الأَخْلَاقِيَّةُ فِي الإِتِيكَا غَالِبًا مَا تُحَدَّدُ بِالْإِجْمَاعِ الِاجْتِمَاعِيّ وَالتَّجَارِبِ الْعَمَلِيَّةِ لِلْبَشَرِ.

وَأَخِيرًا، فَالإِتِيكَا قَابِلَةٌ لِلتَّغَيُّرِ بِحَسَبِ الِاتِّفَاقِ الِاجْتِمَاعِيِّ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْقِيَمَ الْأَخْلَاقِيَّةَ فِيهَا يُمْكِنُ تَعْدِيلُهَا وَتَغْيِيرُهَا بِحَسَبِ الِاتِّفَاقِ وَاحْتِيَاجَاتِ الْمُجْتَمَعِ.

وَأَهْدَافُ وَتَوَجُّهَاتُ الْأَخْلَاقِ فِي الْإِسْلَامِ تَخْتَلِفُ جَذْرِيًّا عَنِ الإِتِيكَا. فَبِحَسَبِ ابْنِ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ»، فَإِنَّ الْهَدَفَ الْأَسَاسِيَّ لِلْأَخْلَاقِ هُوَ تَحْقِيقُ الْعُبُودِيَّةِ للّه وَإِصْلَاحُ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ. وَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ الْأَخْلَاقَ فِي الْإِسْلَامِ لَا تَرْكُزُ فَقَطْ عَلَى السُّلُوكِ الظَّاهِرِيِّ، بَلْ تَهْتَمُّ أَيْضًا بِحَالَةِ الْبَاطِنِ وَالرُّوحِ لِلْفَرْدِ. فَالْأَخْلَاقُ تَهْدِفُ إِلَى تَشْكِيلِ فَرْدٍ مُطِيعٍ للّه، ذُو قَلْبٍ نَقِيٍّ وَسُلُوكٍ حَسَنٍ.

أَمَّا الإِتِيكَا، فَغَالِبًا مَا تَهْدِفُ إِلَى تَحْقِيقِ سَعَادَةِ الْإِنْسَانِ، وَبِنَاءِ التَّوَافُقِ الِاجْتِمَاعِيِّ، وَتَطْوِيرِ طَاقَاتِ الْإِنْسَانِ، وَإِيجَادِ النِّظَامِ فِي الْمُجْتَمَعِ. فَهَذِهِ الْأَهْدَافُ تَرْكُزُ أَكْثَرَ عَلَى الْجَوَانِبِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَرَفَاهِيَةِ الْإِنْسَانِ فِي السِّيَاقِ الِاجْتِمَاعِيِّ. فَالإِتِيكَا تَسْعَى لِإِيجَادِ مُجْتَمَعٍ مُنْسَجِمٍ وَمُنْتَظِمٍ، حَيْثُ يَسْتَطِيعُ الْفَرْدُ أَنْ يُطَوِّرَ إِمْكَانَاتِهِ بِشَكْلٍ أَقْصَى وَيُحَقِّقَ السَّعَادَةَ.

ب) أَوْجُهُ التَّشَابُهَاتِ وَنِقَاطُ التَّلَاقِي بَيْنَ الْأَخْلَاقِ وَالإِتِيكَا

عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الْأَخْلَاقَ وَالإِتِيكَا لَهُمَا اخْتِلَافَاتٌ جَذْرِيَّةٌ فِي الْمَصَادِرِ وَالتَّوَجُّهَاتِ، فَإِنَّهُمَا يَشْتَرِكَانِ أَيْضًا فِي بَعْضِ الْأَوْجُهِ الْمُهِمَّةِ.

أَوَّلًا: فِي الْجَانِبِ الْمِعْيَارِيِّ، فَكِلَا الْأَخْلَاقِ وَالإِتِيكَا يُقَدِّمَانِ دَلِيلًا حَوْلَ مَا يُعْتَبَرُ خَيْرًا وَمَا يُعْتَبَرُ شَرًّا. وَهُمَا يَعْمَلَانِ كَدَلِيلٍ يُنَظِّمُ سُلُوكَ الْإِنْسَانِ، وَيُسَاعِدُ الْفَرْدَ عَلَى تَحْدِيدِ الْفِعْلِ الصَّحِيحِ وَتَجَنُّبِ الْخَطَأِ.

وَبِالإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ الْهَدَفَ الرَّئِيسِيَّ لِلْأَخْلَاقِ وَالإِتِيكَا هُوَ تَحْقِيقُ الْخَيْرِ، سَوَاءٌ فِي نَفْسِ الْفَرْدِ أَوْ فِي الْمُجْتَمَعِ بِشَكْلٍ عَامٍّ. وَكِلَاهُمَا يَحْمِلُ بُعْدًا فَرْدِيًّا وَاجْتِمَاعِيًّا، وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْقِيَمَ الْمُعَلَّمَةَ لَا تَنْحَصِرُ فِي السُّلُوكِ الشَّخْصِيِّ فَقَطْ، بَلْ تَشْمَلُ أَيْضًا التَّفَاعُلَ الِاجْتِمَاعِيَّ.

فِي الْمَنْهَجِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ، فَكِلَا الْأَخْلَاقِ وَالإِتِيكَا يَسْتَخْدِمَانِ الْمَقَارَبَةَ الْعَقْلِيَّةَ فِي تَطْبِيقِهِمَا. وَمَعْنَاهُ أَنَّهُمَا يَعْتَمِدَانِ عَلَى التَّحْلِيلِ الْمَنْطِقِيِّ وَالتَّفْكِيرِ النَّقْدِيِّ لِتَحْدِيدِ الْفِعْلِ الْمُنَاسِبِ. وَكِلَاهُمَا يُرَاعِيَانِ عَوَاقِبَ الْأَفْعَالِ، فَيُعَلِّمَانِ أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ لَهُ أَثَرٌ، سَوَاءٌ كَانَ إِيجَابِيًّا أَوْ سَلْبِيًّا، وَيَجِبُ مُرَاعَاتُهُ قَبْلَ اتِّخَاذِ الْقَرَارِ. وَكِلَاهُمَا يُوَلِيَانِ اهْتِمَامًا لِلسِّيَاقِ وَالظُّرُوفِ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ تَطْبِيقَ الْقِيَمِ الْأَخْلَاقِيَّةِ وَالإِتِيكَا قَدْ يَخْتَلِفُ بِحَسَبِ الْحَالَاتِ الْمُعَيَّنَةِ. وَأَخِيرًا، فَكِلَاهُمَا يُتِيحَانِ مَجَالًا لِلتَّفْكِيرِ وَالِاجْتِهَادِ، أَيْ عَمَلِيَّةَ التَّفْكِيرِ النَّقْدِيِّ وَالتَّفْسِيرِ الَّتِي تُمَكِّنُ مِنْ تَكْيِيفِ الْقِيَمِ فِي مُخْتَلِفِ الظُّرُوفِ.

وَبِذَلِكَ، فَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الْأَخْلَاقَ وَالإِتِيكَا يَنْبَعَانِ مِنْ خَلْفِيَّاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَإِنَّهُمَا يَشْتَرِكَانِ فِي الْهَدَفِ نَفْسِهِ، وَهُوَ تَوْجِيهُ الْإِنْسَانِ نَحْوَ السُّلُوكِ الْحَسَنِ وَالصَّحِيحِ. فَهُمَا يُقَدِّمَانِ إِطَارًا يُسَاعِدُ الْفَرْدَ عَلَى الْحَيَاةِ بِالنَّزَاهَةِ وَالتَّوَافُقِ، سَوَاءٌ فِي حَيَاتِهِ الشَّخْصِيَّةِ أَوْ فِي الْمُجْتَمَعِ.

ج) تَطْبِيقَاتٌ فِي السِّيَاقِ الْحَدِيثِ

فِي السِّيَاقِ الْحَدِيثِ، فَإِنَّ دَمْجَ الْأَخْلَاقِ وَالإِتِيكَا قَدْ أَنْتَجَ بَعْضَ الْمَقَارِبِ الْجَدِيدَةِ الْمُنَاسِبَةِ لِتَحَدِّيَاتِ الْعَصْرِ. وَمِنْ بَيْنِ هَذِهِ الْمَقَارِبِ «الإِتِيكَا الإِسْلَامِيَّةُ الْمُعَاصِرَةُ». فَقَدْ طَوَّرَ بَعْضُ الْمُفَكِّرِينَ الْمُسْلِمِينَ الْمُعَاصِرِينَ – مِثْلَ سَيِّدْ حُسَيْنْ نَصْر – مَقَارَبَةً تَدْمِجُ بَيْنَ الْمَبَادِئِ الْأَسَاسِيَّةِ لِلْأَخْلَاقِ الإِسْلَامِيَّةِ وَمَنْهَجِيَّةِ التَّحْلِيلِ الأَخْلَاقِيِّ الْحَدِيثِ. وَهَذِهِ الْمَقَارَبَةُ تُرَاعِي أَيْضًا السِّيَاقَ الْمُعَاصِرَ، فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُجِيبَ عَلَى الْقَضَايَا الْحَاضِرَةِ الَّتِي يُوَاجِهُهَا الْمُجْتَمَعُ. وَبِذَلِكَ، فَالإِتِيكَا الإِسْلَامِيَّةُ الْمُعَاصِرَةُ لَا تَقْتَصِرُ عَلَى الْقِيَمِ التَّقْلِيدِيَّةِ، بَلْ تَتَكَيَّفُ مَعَ تَطَوُّرِ الْعَصْرِ وَاحْتِيَاجَاتِ الْمُجْتَمَعِ الْحَدِيثِ.

وَبِالإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ، فَقَدْ حَدَثَ حِوَارٌ مُثْمِرٌ بَيْنَ تَقَالِيدِ الْأَخْلَاقِ الإِسْلَامِيَّةِ وَالإِتِيكَا الْغَرْبِيَّةِ فِي مَجَالَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ. وَمِنْ بَيْنِ هَذِهِ الْمَجَالَاتِ «الأَخْلَاقُ الْحَيَوِيَّةُ" ، حَيْثُ تَتَفَاعَلُ مَبَادِئُ الْأَخْلَاقِ الإِسْلَامِيَّةِ مَعَ

الإِتِيكَا الْغَرْبِيَّةِ لِتَقْدِيمِ دَلِيلٍ فِي الْقَضَايَا الطِّبِّيَّةِ وَالتِّقَانَةِ الْحَيَوِيَّةِ. وَيَحْدُثُ هَذَا الْحِوَارُ أَيْضًا فِي «الأَخْلَاقِ الْبِيئِيَّةِ»، حَيْثُ يَتَعَاوَنُ التُّرَاثَانِ لِإِيجَادِ حُلُولٍ لِلْمَشَاكِلِ الْبِيئِيَّةِ الْعَالَمِيَّةِ. وَفِي «الأَخْلَاقِ التِّجَارِيَّةِ»، تَتَفَاعَلُ مَبَادِئُ الْأَخْلَاقِ الإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي تُؤَكِّدُ عَلَى الْعَدْلِ وَالصِّدْقِ مَعَ الإِتِيكَا التِّجَارِيَّةِ الْغَرْبِيَّةِ لِإِنْشَاءِ مُسْتَوًى أَكْثَرَ أَخْلَقِيَّةً وَمَسْؤُولِيَّةً فِي الْمُعَامَلَاتِ التِّجَارِيَّةِ. وَأَخِيرًا، فِي «الأَخْلَاقِ الْعَالَمِيَّةِ»، يُسَاعِدُ الْحِوَارُ بَيْنَ التُّرَاثَيْنِ عَلَى تَشْكِيلِ إِطَارٍ أَخْلَقِيٍّ يُمْكِنُ تَطْبِيقُهُ بِشَكْلٍ شَامِلٍ، مَعَ مُعَالَجَةِ اخْتِلَافَاتِ الثَّقَافَاتِ وَالأَدْيَانِ.

وَتُبَيِّنُ هَذِهِ التَّطْبِيقَاتُ أَنَّهُ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الْأَخْلَاقَ وَالإِتِيكَا لَهُمَا جُذُورٌ مُخْتَلِفَةٌ، فَإِنَّهُمَا يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يُكَمِّلَ بَعْضُهُمَا بَعْضًا وَيُغْنِيَانِ بَعْضُهُمَا بَعْضًا. فَإِنَّ دَمْجَ الْأَخْلَاقِ الإِسْلَامِيَّةِ مَعَ الإِتِيكَا الْحَدِيثَةِ يُنْشِئُ مَقَارَبَةً أَكْثَرَ شُمُولًا وَأَكْثَرَ مُلَاءَمَةً لِتَحَدِّيَاتِ الْعَصْرِ. وَبِذَلِكَ، فَإِنَّ قِيَمَ الْأَخْلَاقِ وَالإِتِيكَا يُمْكِنُ أَنْ تَسْتَمِرَّ فِي التَّطَوُّرِ وَتُقَدِّمَ دَلِيلًا مُفِيدًا لِلْمُجْتَمَعِ الْحَدِيثِ.

٣. نِطَاقُ الْأَخْلَاقِ فِي الْإِسْلَامِ

إِنَّ نِطَاقَ الْأَخْلَاقِ فِي الْإِسْلَامِ وَاسِعٌ وَشَامِلٌ، وَيَشْمَلُ جَوَانِبَ مُخْتَلِفَةً مِنْ حَيَاةِ الْإِنْسَانِ. وَبِحَسَبِ مَا ذَكَرَهُ مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللّه دَرَّازْ فِي كِتَابِهِ «دُسْتُورُ الأَخْلَاقِ فِي الْقُرْآنِ»، فَإِنَّ الْأَخْلَاقَ فِي الْإِسْلَامِ لَا تَنْحَصِرُ فِي سُلُوكِ الْفَرْدِ فَقَطْ، بَلْ تَشْمَلُ أَيْضًا الْعِلَاقَةَ مَعَ الْأُسْرَةِ وَالْمُجْتَمَعِ وَالدَّوْلَةِ وَالْبِيئَةِ. وَتَهْدِفُ الْأَخْلَاقُ فِي الْإِسْلَامِ إِلَى تَشْكِيلِ إِنْسَانٍ ذُو أَخْلَاقٍ كَرِيمَةٍ فِي جَمِيعِ جَوَانِبِ حَيَاتِهِ.

أَوَّلًا: الأَخْلَاقُ الْفَرْدِيَّةُ، وَتَشْمَلُ الْقِيَمَ الَّتِي يَجِبُ أَنْ يَتَحَلَّى بِهَا كُلُّ فَرْدٍ. وَمِنْ ذَلِكَ طَهَارَةُ النَّفْسِ، وَهِيَ تُؤَكِّدُ أَهَمِّيَّةَ حِفْظِ الْقَلْبِ وَالْفِكْرِ مِنْ كُلِّ أَنْوَاعِ السُّوءِ. وَبِالإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ حِفْظَ الْكَرَامَةِ الذَّاتِيَّةِ جُزْءٌ مُهِمٌّ فِي الأَخْلَاقِ الْفَرْدِيَّةِ، وَهُوَ يُعَلِّمُ الْفَرْدَ أَنْ يَتَجَنَّبَ الأَفْعَالَ غَيْرَ الأَخْلَاقِيَّةِ. وَالصِّدْقُ وَالأَمَانَةُ أَيْضًا هُمَا قِيَمٌ أَسَاسِيَّةٌ يَجِبُ أَنْ يَتَحَلَّى بِهَا كُلُّ فَرْدٍ، لِأَنَّهُمَا يُشَكِّلَانِ أَسَاسَ الثِّقَةِ وَالنَّزَاهَةِ الشَّخْصِيَّةِ.

ثَانِيًا: الأَخْلَاقُ الأُسَرِيَّةُ تُؤَكِّدُ أَهَمِّيَّةَ الْعِلَاقَةِ الْمُنْسَجِمَةِ فِي الْأُسْرَةِ. فَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ هُوَ إِحْدَى الْقِيَمِ الرَّئِيسِيَّةِ فِي الأَخْلَاقِ الأُسَرِيَّةِ، وَهُوَ يُعَلِّمُ أَهَمِّيَّةَ احْتِرَامِ الْوَالِدَيْنِ وَرِعَايَتِهِمَا. وَصِلَةُ الرَّحِمِ أَيْضًا جُزْءٌ مُهِمٌّ مِنَ الأَخْلَاقِ الأُسَرِيَّةِ، وَهِيَ تُؤَكِّدُ أَهَمِّيَّةَ حِفْظِ الْعِلَاقَةِ الْجَيِّدَةِ مَعَ بَقِيَّةِ أَفْرَادِ الْأُسْرَةِ. وَبِالإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ حُقُوقَ وَوَاجِبَاتِ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ مُنَظَّمَةٌ فِي الأَخْلَاقِ الأُسَرِيَّةِ، لِضَمَانِ وُجُودِ تَوَازُنٍ وَتَنَاغُمٍ فِي الْحَيَاةِ الأُسْرِيَّةِ.

ثَالِثًا: الأَخْلَاقُ الِاجْتِمَاعِيَّةُ تَشْمَلُ الْقِيَمَ الَّتِي تُنَظِّمُ عِلَاقَةَ الْفَرْدِ بِالْمُجْتَمَعِ. فَالإِحْسَانُ إِلَى الْجَارِ هُوَ إِحْدَى الْقِيَمِ الْمُهِمَّةِ فِي الأَخْلَاقِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ، وَهُوَ يُعَلِّمُ أَهَمِّيَّةَ حِفْظِ الْعِلَاقَةِ الْجَيِّدَةِ مَعَ الْجِيرَانِ. وَالتَّعَاوُنُ أَيْضًا قِيمَةٌ مُؤَكَّدَةٌ، لِأَنَّ التَّعَاوُنَ وَالتَّسَاعُدَ هُمَا مِفْتَاحٌ لِإِنْشَاءِ مُجْتَمَعٍ مُنْسَجِمٍ. وَبِالإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ إِصْلَاحَ ذَاتِ الْبَيْنِ جُزْءٌ مِنَ الأَخْلَاقِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ، وَهُوَ يُعَلِّمُ أَهَمِّيَّةَ أَنْ يَكُونَ الْفَرْدُ وَسِيطًا فِي حَلِّ النِّزَاعَاتِ لِإِنْشَاءِ السَّلَامِ.

رَابِعًا: الأَخْلَاقُ السِّيَاسِيَّةُ تَشْمَلُ الْقِيَمَ الَّتِي تُنَظِّمُ عِلَاقَةَ الْفَرْدِ بِالدَّوْلَةِ وَالْمُجْتَمَعِ الدُّوَلِيِّ. فَالْعَدْلُ هُوَ إِحْدَى الْقِيَمِ الرَّئِيسِيَّةِ فِي الأَخْلَاقِ السِّيَاسِيَّةِ، وَهُوَ يُعَلِّمُ أَهَمِّيَّةَ التَّصَرُّفِ بِالْعَدْلِ فِي جَمِيعِ جَوَانِبِ الْحَيَاةِ. وَالشُّورَى أَيْضًا جُزْءٌ مُهِمٌّ مِنَ الأَخْلَاقِ السِّيَاسِيَّةِ، وَهِيَ تُؤَكِّدُ أَهَمِّيَّةَ اتِّخَاذِ الْقَرَارِ مِنْ خِلَالِ الِاسْتِشَارَةِ وَالنِّقَاشِ. وَبِالإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ الْوَفَاءَ بِالْعَهْدِ قِيمَةٌ مُؤَكَّدَةٌ فِي الأَخْلَاقِ السِّيَاسِيَّةِ، لِأَنَّ الثِّقَةَ وَالنَّزَاهَةَ هُمَا مِفْتَاحٌ لِبِنَاءِ عِلَاقَةٍ جَيِّدَةٍ مَعَ الدُّوَلِ الأُخْرَى.

خَامِسًا: الأَخْلَاقُ تُجَاهَ الْبِيئَةِ جُزْءٌ أَسَاسِيٌّ مِنْ تَعَالِيمِ الإِسْلَامِ، وَهِيَ تُؤَكِّدُ أَهَمِّيَّةَ حِفْظِ الْبِيئَةِ وَرِعَايَتِهَا كَمَسْؤُولِيَّةٍ لِلْإِنْسَانِ كَخَلِيفَةٍ فِي الأَرْضِ. فَفِي الإِسْلَامِ، لَيْسَتِ الْبِيئَةُ مُجَرَّدَ مَصْدَرٍ لِلْمَوَارِدِ يُسْتَغَلُّ، بَلْ هِيَ أَمَانَةٌ يَجِبُ حِفْظُهَا وَتَسْتِيرُهَا. وَهَذَا الْمَفْهُومُ يَتَجَسَّدُ فِي آيَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَالأَحَادِيثِ الَّتِي تُعَلِّمُ الْمُسْلِمِينَ أَلَّا يُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَأَنْ يَتَصَرَّفُوا بِالْعَدْلِ مَعَ جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ.

فَفِي الإِسْلَامِ، حِفْظُ الْبِيئَةِ هُوَ جُزْءٌ مِنَ الْعِبَادَةِ وَشَكْلٌ مِنْ طَاعَةِ اللّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ: «مَنْ غَرَسَ شَجَرَةً فَكُلُّ مَا يُؤْكَلُ مِنْهَا فَهُوَ صَدَقَةٌ لَهُ» (رَوَاهُ أَحْمَد). وَيُبَيِّنُ هَذَا الْحَدِيثُ أَنَّ كُلَّ عَمَلٍ يُقَامُ بِهِ لِحِفْظِ الْبِيئَةِ وَتَسْتِيرِهَا سَيَنَالُ صَاحِبُهُ أَجْرًا مِنَ اللّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَلِذَلِكَ، يُتَوَقَّعُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَحْفَظُوا الْبِيئَةَ دَائِمًا وَأَلَّا يُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ، كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَالأَحَادِيثِ.

وَبِذَلِكَ، فَإِنَّ نِطَاقَ الأَخْلَاقِ فِي الإِسْلَامِ وَاسِعٌ جِدًّا وَيَشْمَلُ جَوَانِبَ مُخْتَلِفَةً مِنْ حَيَاةِ الْإِنْسَانِ. فَالأَخْلَاقُ فِي الإِسْلَامِ لَا تُنَظِّمُ عِلَاقَةَ الْفَرْدِ بِنَفْسِهِ فَقَطْ، بَلْ تَشْمَلُ أَيْضًا عِلَاقَتَهُ بِالْأُسْرَةِ وَالْمُجْتَمَعِ وَالدَّوْلَةِ وَالْبِيئَةِ. وَتَهْدِفُ هَذِهِ الْقِيَمُ الأَخْلَاقِيَّةُ إِلَى تَشْكِيلِ فَرْدٍ ذُو أَخْلَاقٍ كَرِيمَةٍ وَمُجْتَمَعٍ مُنْسَجِمٍ.

٤. الأَخْلَاقُ مَعَ رَسُولِ اللّه: التَّعْرِيفُ وَالأَهَمِّيَّةُ

إِنَّ الأَخْلَاقَ مَعَ رَسُولِ اللّه ﷺ جُزْءٌ أَسَاسِيٌّ مِنْ إِيمَانِ الْمُسْلِمِ. وَقَدْ قَالَ اللّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ (الأَحْزَاب: ٢١):

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللّه أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾.

وَبِحَسَبِ مَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضْ فِي كِتَابِهِ «الشِّفَاءُ بِتَعْرِيفِ حُقُوقِ الْمُصْطَفَى»، فَإِنَّ الأَخْلَاقَ مَعَ رَسُولِ اللّه ﷺ تَشْمَلُ بَعْضَ الْجَوَانِبِ الْمُهِمَّةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَسْتَحْضِرَهَا وَيُطَبِّقَهَا.

أَوَّلًا: مَحَبَّةُ رَسُولِ اللّه. فَإِنَّ الْمَحَبَّةَ لِرَسُولِ اللّه يَجِبُ أَنْ تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ مَحَبَّةِ النَّفْسِ وَالأُسْرَةِ وَالْمَالِ. وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْمُسْلِمَ يَجِبُ أَنْ يَجْعَلَ مَحَبَّتَهُ لِرَسُولِ اللّه فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَيُظْهِرَ شَوْقَهُ لِلِّقَاءِ بِهِ، وَيُكْثِرَ مِنْ ذِكْرِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ. وَهَذِهِ الْمَحَبَّةُ لَيْسَتْ مَجَرَّدَ شُعُورٍ، بَلْ تَتَجَسَّدُ فِي أَعْمَالٍ حَقِيقِيَّةٍ تُظْهِرُ الِاحْتِرَامَ وَالتَّقْدِيرَ الْعَمِيقَ لِرَسُولِ اللّه.